

تحليل بيئة الجمعيات في الأردن والتخطيط الاستراتيجي لها

فواز توفيق رطروط/ وزارة التنمية الاجتماعية/ الأردن/

fawaztsr2014@gmail.com

ختام سالم الشنيكات/ سجل الجمعيات/ الأردن

khetam_shnekat@yahoo.com

الملخص

استهدفت الدراسة تحليل بيئة الجمعيات في الأردن والتخطيط الاستراتيجي لها، وبلوغها هذا الهدف، فقد استعمل فيها المدخل الإداري ممثلاً بطرقتي التحليل الرباعي (Pestl) وتحليل النظام في ضوء مدخلاته وعملياته ومخرجاته، والمنهج الكمي والنوعي. وأظهرت نتائج الدراسة على مستوى تحليل مدخلات وعمليات ومخرجات نظام الجمعيات الأردني أن الجمعيات في الأردن تحيط بها ظروفها السلبية ونسبتها (60.20%) أكثر من ظروفها الإيجابية البالغ نسبتها (39.80%)، بينما نتائجها على مستوى التحليل الرباعي فقد أظهرت أن بيئة الجمعيات في الأردن ذات طبيعة سلبية (58.46%) وليست إيجابية (41.54%)، أما نتائجها على مستوى التخطيط الاستراتيجي للجمعيات في الأردن فقد بينت قابلية وضع الجمعيات للتدخل به من خلال إطار تخطيطي يشتمل على رؤية ورسالة وأهداف ومؤشرات أدائها وأنشطتها التنفيذية، يمكن تبنيه من قبل مجلس إدارة سجل الجمعيات خلال سنوات الفترة 2018-2030.

الكلمات المفتاحية: الجمعية، بيئة الجمعية، تحليل النظام، والتحليل الرباعي.

Analysis and strategic planning of Societies environment in Jordan

Fawaz Tawfiq Ratrouf, Ministry of Social Development, Jordan

Khitam Salem Al-shenikat, Societies Register, Jordan

Abstract

This study aimed at analyzing the environment of Societies in Jordan and their strategic planning. To achieve this objective, the administrative approach was used represented in the four-analysis method (Pestl) and the analysis of the system in the

light of its inputs, processes and outputs, and also the quantitative and qualitative approaches.

On the level of the analysis of inputs, processes and outputs of the Jordanian Societies system, the findings of the study showed that the Societies in Jordan are surrounded by their negative circumstances with a percentage of (60.20%) compared to their positive circumstances (39.80%).

As for the level of the four-analysis method (Pestl), the findings showed that the Societies environment in Jordan is that of negative nature (58.46%) and not positive (41.54%), while on the level of strategic planning of Societies in Jordan the findings showed the opportunity of intervention in Societies through a planning framework that includes vision, mission, objectives, performance indicators and operational activities. Such framework can be adopted by the Societies Register board during the period 2018-2030.

Keywords: Society, Society Environment, System Analysis, and Pestl Analysis.

مقدمة:

يعد الحق في تأليف الجمعيات من جملة الحقوق المدنية والسياسية الذي تكفله الدول لمواطنيها من خلال دساتيرها والقوانين الصادرة بمقتضى تلك الدساتير ، وتوقيعها أو مصادقتها على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية أو انضمامها إليه الذي أعلنت عنه الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1966/12/16⁽¹⁾ ويتصف بسموه على التشريعات الوطنية.

ففي المملكة الأردنية الهاشمية التي صادقت على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في عام 1975⁽²⁾، يكفل الدستور حق الأردنيين في تأليف الجمعيات كما يظهر من مادته السادسة عشر التي يقول منطوق بندها الأول " للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون"، ومنطوق بندها الثاني " للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف الدستور "، ومنطوق بندها الثالث " ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات ومراقبة مواردها ". كما في المملكة الأردنية الهاشمية أيضا ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات، فقبل نشوء الدولة الأردنية كانت الجمعيات تنظم بموجب قانون الجمعيات العثماني، الصادر في

(1): الأمم المتحدة، حقوق الإنسان (مجموعة صكوك دولية)، المجلد الأول، الجزء الأول، 2002، ص 23 .

(2): برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2009 (تحديات أمن الإنسان في الدول العربية)، 2010، ص 264 .

عام 1909 ، الذي بقى نافذا حتى عام 1936⁽³⁾، أما بعد نشوء الدولة وتشكل مؤسساتها فقد أصبحت الجمعيات تنظم بموجب قانونها الأردني الذي خضع للتعديل والتغيير أكثر مرة خلال سنوات الفترة 1936-2009 إلى أن استقر بشكله الحالي المعروف بقانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008 وتعديلاته حتى عام 2009 .

وبفعل الدستور الأردني وقانون الجمعيات الصادرة بمقتضاه المشار إليهما أعلاه، فقد تمكن الأردنيين من التمتع بحقهم في تأليف الجمعيات التي تحتاج بدورها للوقوف على بيئتها الداخلية والخارجية؛ بغرض تشخيص تلك البيئة وتقييمها والتدخل بها.

وعليه فقد جاءت بقية هذه الدراسة في جزآن، الأول نظري منصب على دوافع تأليف الأفراد للجمعيات وأركان تشكيلها وأنماط تقييمها ومناهج تحليل بيئتها وواقع حالها وقضاياها في الأردن، والثاني تطبيقي مخرجه إطار استراتيجي للجمعيات في الأردن- يشتمل على ملامحها ومواطن قوتها وضعفها الداخلية وفرصها وتحدياتها الخارجية ورؤيتها ورسالتها وقيمها وأهدافها- يمكن تبنيه من قبل مجلس إدارة سجل الجمعيات.

أولاً: الإطار النظري:

تقوم الجمعيات على التطوع الذي تفسره النظرية العلمية، ولها خصائصها ومبادئ تأليفها أو تأسيسها المتوافق عليها دولياً، وتديم نفسها من خلال تكيفها مع الظروف المحيطة بها القابلة للتوصيف والتحليل، ولها واقعها المادي الذي يعكس مقوماتها ومعوقاتا. فهذه الأجزاء كافة سيتم تناولها بمزيد من التفاصيل على النحو التالي:

أ- تفسير فعل التطوع من منظور اجتماعي:

ينضم الفرد أو ينتسب للجمعيات لأسباب ظاهرة وأخرى ضمنية تناولتها النظريات التالية:

1. نظرية التبادل (exchange theory):

شاعت هذه النظرية في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عقد خمسينيات القرن الماضي، وارتبطت باسم كل من جورج هومانز (Gorge Homans) و بيتر بلاو (Peter Blaue)، ولها طروحاتها

(3): محمد يعقوب وصادم أبو عزام، الحق في تكوين الجمعيات في الأردن: نظرة تحليلية ورؤى مستقبلية : دراسة قانونية وميدانية، دراسة مقدمة إلى برنامج المنح البحثية بالمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2011، ص 16 .

التالية: يمارس البشر سلوكا يجلب لهم منافع ويشبع لهم حاجات، يدخل البشر في علاقات متبادلة لحصولهم على الحد الأقصى من المنافع، يتبع البشر إجراءاتهم العقلانية لتقرير أفعالهم، ويستعمل البشر رغباتهم ومعتقداتهم في تبرير أفعالهم⁽⁴⁾.

وتبدوا طروحات النظرية محل الدراسة منطقية، فالمتطوعون يقدمون على تأسيس الجمعيات؛ لأنها تشبع لهم حاجاتهم في مجال الاجتماع الإنساني وتجلب لهم العديد من المنافع المعنوية والمادية، مثل: الرضى عن الذات، الحصول على المكانة الاجتماعية أو تعزيزها، الحصول أيضا على الشهرة في أوساط المجتمع المحلي، تكوين القواعد الشعبية لأغراض الانتخابات البلدية والنيابية، وزيادة الدخل عن طريق مشاريع التمويل الاجنبي والمنح الحكومية. والمتطوعون كذلك حين قبل وبعد تأسيسهم للجمعيات يدخلون مع بعضهم في علاقات تبادلية؛ لأغراض نفعية، مثل: حصول أحد المؤسسين للجمعية على تفويض من المؤسسين لمراجعة الإدارة الحكومية لغاية تسجيل الجمعية، ترشح بعض المؤسسين لانتخابات الهيئة الإدارية للجمعية، وبحث بعض القائمين على إدارة الجمعية أو جمعيتهم عن فرص التمويل المتاحة واغتنامها وتحكمهم بها في ضوء مصالحهم الذاتية. والمتطوعون أيضا حين يقدمون على تأسيس الجمعيات يسلكون الطرق الإدارية والقانونية المعمول بها في مجتمعاتهم المحلية، ويبرروها بحجج تتال موافقة الجميع، مثل: الرغبة في الخير، التمتع بالحق الدستوري، تعزيز المشاركة المجتمعية، تقديم الخدمات الاجتماعية، وحماية حقوق الفئات المعرضة للانتهاك.

2. نظرية الدور (role theory):

تعود جذور هذه النظرية إلى المدرسة الوظيفية البنائية ، التي تمجد الفاعل والفعل الاجتماعيين في مكان وزمان محددين، ويكمن جوهرها في مقولة الدور⁽⁵⁾ ومفادها أن المجتمع من خلال ثقافته المعنوية يحدد لأعضائه في ضوء دورة حياتهم (سنتهم وجنسهم) أدوارهم التي يتوقع منهم قيامهم بها ومكافآتهم عليهم، فمن يقوم منهم بدوره ينال الثواب الاجتماعي الذي يحفزه على الاستمرار في الاستجابة لتوقعات مجتمعه، أما من لا يقوم بدوره فقد ينال العقاب الاجتماعي المتمثل في الوصم والتشهير والتجنب.

(4): إيان كريب، النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة محمد حسين غلوم، مراجعة محمد عصفور، عالم المعرفة، العدد 244، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب- الكويت، 1999، ص ص 111-114.

(5): غانم هنا، بناء المجتمع، مطبعة الاتحاد، دمشق، 1981، ص ص 12-13.

فالمجتمع الذي يحث أعضائه على بناء العلاقات السليمة ودخولهم بها؛ لتماشيا مع ثقافته المعنوية، بل الروحية، يتوقع من أعضائه قيامهم بمسؤوليتهم الاجتماعية نحوه ونحو أصحاب الظروف والاحتياجات الخاصة من أعضائه عن طريق تطوعهم الذي يجعلهم يقدمون على العطاء بلا مقابل أو حدود وعلى توحيد صفوفهم من خلال تأسيسهم للروابط الاجتماعية (الجمعيات) لضمان استجابتهم لتوقعات مجتمعهم.

3. النظرية الوظيفية البنائية:

يتشكل المجتمع تبعا لهذه النظرية⁽⁶⁾ من أعضائه الذين ينطلقون من وعيهم في عملية تأسيس نظمهم؛ للحفاظ عليه و ضمان استمراره من خلال ما تؤديه من وظائف حيوية أو مهام ذات قيمة مضافة. ومن بين نظم المجتمع النظام التطوعي ممثلا في تشريعاته ومؤسساته وأفراده ومستهدفيه وموازناته ، الذي يؤثر ويتأثر ببقية النظم المجتمعية الأخرى، مثل: النظام السياسي المتمثل في الدولة وأجهزتها التنفيذية والقضائية والتشريعية التي تكفل حق مواطنيها في تأليف الجمعيات من خلال دستورها أو تنتهك هذا الحق من خلال تشريعاتها، وتتنظر للجمعيات من منظور الإدارة الرشيدة القائم على سيادة القانون والمشاركة والشفافية أو من منظور السيطرة والهيمنة والتبعية. والنظام الاقتصادي المتمثل في مؤسساته العامة والخاصة التي تقتطع جزء من موازاناتها أو أرباحها لصالح الجمعيات تحت ذرائع الشراكة المؤسسية وتحفيز النمو الاقتصادي والمسؤولية المجتمعية وتجنب الضرائب. والنظام الثقافي المتمثل في الإرث المجتمعي الذي يشجع على تكوين الجمعيات واستدامتها أو منع تأليفها وإعاقة حركتها.

فالجمعيات التي يؤلفها المتطوعون من المنظور الوظيفي لا يبرر وجودها سوى ثلاثة أشياء، هي: غاياتها أو أهدافها المعلنة، المعترف اجتماعيا بها، والمعبر عنها في نظمها الأساسية. دورها التكميلي لدور غيرها من المؤسسات الاجتماعية، مثل: الدولة التي تشتري الخدمات الاجتماعية لبعض مواطنيها من الجمعيات المسجلة لدى سلطتها التنفيذية كما هو الحال في الأردن، الأسرة التي تلحق بعض أفرادها في مرافق الجمعيات لتلقي الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية، والشراكة الربحية التي تدعم الجمعيات لتجنب دفع الضرائب للدولة أو للبرهنة على دورها في تولي مسؤوليتها الاجتماعية الخارجية. والدوافع الظاهرة والكامنة للقائمين عليها، التي قد تكون أخلاقية مفادها الإيثار لمساعدة الآخرين أو تربية جوهريها تنمية المعارف والمهارات والاتجاهات أو اجتماعية جوهريها شغل أوقات الفراغ وتكوين الصداقات والبحث عن

(6): إيان كريب، النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، مرجع سابق، ص ص 65 - 91 .

المكانة والشهرة والوجاهة والامتثال لمتطلبات الثقافة المجتمعية وتكوين القواعد الشعبية لأغراض انتخابية أو نفسية مفادها تكوين الذات والرضا عن النفس.

4. نظريات الدوافع:

توجد ثلاث نظريات بحثت في دوافع المتطوعين⁽⁷⁾، الأولى صاحبها فيتش (J.Fitch) وقسمت دوافع المتطوعين إلى ثلاثة أنواع، هي: دافع إثاري نتاجه مساعدة الآخرين، دافع أناني حصيلته الحرص على المصلحة الخاصة وزيادة المعارف والمهارات والحصول على التقدير، ودافع اجتماعي خلاصته البحث عن الاستثمارات الاجتماعية وتكوين الصداقات. بينما الثانية فهي لصاحبها كيد (J.R.Kidd) وصنفت دوافع المتطوعين إلى صنفين، هما الدوافع الداخلية المتمثلة في البحث عن السعادة والفرص والتنشئة والإنجاز، والدوافع الخارجية المتمثلة في الحصول على الحوافز. أما الثالثة فهي لصاحبها بوجدان (V.BAogdan) و مالينا (V.Malna) التي وجدت أن من يحفز المتطوعين على التطوع قيمهم المجتمعية المتقاطعة مع مستوي دخلهم وتعليمهم لصالح الأعلى دخلا والأرفع تعليما .

ب- خصائص الجمعيات ومبادئ تأليفها:

للجمعيات خصائصها⁽⁸⁾ التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وهي: تأليف المتطوعين لها وانضمامهم إليها، التنظيم الذاتي، استقلاليتها التامة عن الحكومة، عدم توارث أعضائها للمناصب في هيئاتها الإدارية بحكم رابطة الدم أو القرابة أو أي اعتبار كان، مساواتها في الفرص المتاحة أمام أعضائها، تمحورها حول التنمية والتحديث، تمسكها بالديمقراطية، قبولها لمبدأ التعددية من خلال إيمانها بالتنوع والاختلاف.

كما للجمعيات مبادئ تأليفها المتوافق عليها دوليا⁽⁹⁾، وهي: حرية تأسيس الجمعيات وتسجيلها عن طريق الإخطار فحسب، على أن يكون من حق الإدارة المعنية إذا كان لديها اعتراض على تأسيس جمعية ما أن تلجأ إلى القضاء. حق كل جمعية في وضع نظامها الأساسي بحرية، وحق الهيئة الإدارية لكل جمعية في إدارة شؤونها دون تدخل من أي جهة حكومية. حق الهيئة العامة لكل جمعية في انتخاب هيئتها الإدارية بحرية، واحترام الإدارة المعنية لنتائج الانتخابات ، وأن لا

(7): جامعة بني سويف، فريق من أعضاء هيئة التدريس بكلية الآداب، المسح الاجتماعي الشامل للجمعيات والمؤسسات الأهلية في محافظة بني سويف، 2017 ، ص 33 .

(8): المرجع السابق، ص 7.

(9): محمد يعقوب وصادق أبو عزام، مرجع سبق ذكره، ص ص 29-30

يكون لها حق الاعتراض على عضوية أي شخص في الهيئة الإدارية للجمعية إلا من خلال دعوى ترفع أمام القضاء الإداري المختص. حق الإدارة المعنية بمراقبة عمل الجمعيات، فإذا وجدت خروجاً على القانون؛ فتتم معالجته باللجوء إلى القضاء صاحب الصلاحية الأولى والأخيرة. حق كل جمعية في الحصول على التمويل الداخلي والخارجي شريطة أن تعلن عن مبالغ التمويل التي تلقتها ومصادر هذا التمويل وسبل استخدامه بدقة، وعلى أن يكون كل ذلك مدعوماً بالوثائق الثبوتية، وأن تلتزم بنشر ميزانياتها السنوية في الصحف اليومية، وإطلاع هيئتها العامة. حق كل جمعية في أن تتدمج أو تتحد مع أية جمعية مماثلة لها في الهدف، وحق الجمعيات في إقامة الاتحادات لما فيه مصلحة العمل الاجتماعي وخدمة المجتمع، مع التأكيد على أن لا تصل قيادات إتحاد الجمعيات إلى مواقعها إلا عبر الانتخاب. وعدم جواز حل أي جمعية إلا بموافقة هيئتها العامة أو بقرار قضائي، كما لا يجوز وقف أي جمعية عن العمل إلا بقرار قضائي.

ج-مداخل تحليل بيئة الجمعيات وأدلتها العلمية:

يوجد ثلاث مداخل لتحليل بيئة الجمعيات، وهي:

1- المدخل الإداري:

تعد الجمعيات من منظور الإدارة التحليلية بمثابة بيئة لها حدود داخلية وأخرى خارجية ولكل منهما إيجابياته وسلبياته الممكن الوصول إليهما وتحديدتهما بعدة طرق أبرزها طريقة التحليل الرباعي (swat)، أو نظام تؤثر فيه المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية (pestl)، أو بنية لها نموذجاً معيارياً عليها الاقتداء به.

فالتحليل الرباعي للجمعيات يطول مواطن قوتها وضعفها الداخلية وفرصها وتحدياتها الخارجية، الذي يفتقر إلى أدلته العلمية في الأردن. فلا يوجد في الأردن سوى مسودة للخطة الاستراتيجية لسجل الجمعيات للسنوات 2016-2020⁽¹⁰⁾، جاءت عملية أعدادها ضمن أنشطة برنامج لدعم المبادرات المدنية ممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، ولم يقرها مجلس إدارة سجل الجمعيات، الذي طالب في بدليها وهو الإستراتيجية الوطنية الأردنية للعمل التطوعي أو للجمعيات التي لم ينفذ مشروعها حتى هذه اللحظة بالرغم من إشارة وثيقة رؤية الأردن 2025

(10): الاستشاريون العرب، مسودة الخطة الاستراتيجية لسجل الجمعيات للسنوات 2016-2020، 2015، تقرير غير منشور، 2014

(11) عبر محور المجتمع إلى ضرورة تشجيع العمل التطوعي وتنسيق مبادراته ودعم الجمعيات المنفذة له.

بينما تحليل الجمعيات كنظام فيحتاج حصر المتغيرات- السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية - المؤثرة في الجمعيات، الذي تنعدم أدلته العلمية في الأردن.

أما تحليل الجمعيات كبنية من منظور نموذجها المعياري، فيوجد دليل علمي واحد عليه في الأردن، هو ضعف أمثال الجمعيات الخيرية المتخصصة لنموذج تميز الأداء المؤسسي والشفافية السائد في بيئتها الخارجية، الذي أظهرته نتائج دراسة هاجر نصار⁽¹²⁾. فقد تبين من نتائج هذه الدراسة التي أجريت على 12 جمعية خيرية متخصصة بالأعمال الاجتماعية، رشحتها وزارة التنمية الاجتماعية على اعتبار أن كل منها الأفضل في محافظتها بمعدل جمعية من كل محافظة، أن المستوى العام لتمييز الأداء المؤسسي والشفافية للجمعيات المبحوثة بلغ (24.48%)، وأن المستوى الخاص للجمعيات المدروسة في مجالات القيادة وإدارة الأفراد وإدارة العمليات وإدارة المعرفة والإدارة المالية بلغ (23.51%) و (23.60%) و (21.29%) و (22.68%) و (31.32%) على التوالي.

2- المدخل السياسي:

يستعمل هذا المدخل من قبل الحكومات؛ لتطوير إدارة عملياتها وخدماتها في مجال الجمعيات كما يحدث في الأردن⁽¹³⁾، وإشراك ممثلي الجمعيات في عملية إعداد الأطر المتكاملة لسياساتها الاقتصادية والاجتماعية ومشاريع تشريعاتها تحت ذرائع المشاركة الشعبية والشفافية والحوكمة أو الحكمانية، وتعويض النقص الحاصل في موظفيها وخدماتها من خلال شرائها لخدمات الجمعيات والعاملين فيها.

كما يستعمل هذا المدخل أيضا من قبل بعض وكالات التنمية العالمية؛ لأغراض سياسية صريحة أو ضمنية تخدم في الدرجة الأولى مصالح بلدانها الممولة لبرامجها ومشاريعها، ومنها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية التي تصدر تقاريرها الدورية حول مدى استدامة منظمات المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

(11): وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وثيقة رؤية الأردن 2025 ، 2015 .

(12): هاجر تركي نصار، الجودة الشاملة وتطوير خدمات الرعاية الاجتماعية في منظمات المجتمع المدني في المملكة الأردنية الهاشمية، رسالة دكتوراه، جامعة حلوان، 2011 ، ص 231 .

(13): المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التنمية الاجتماعية، قطاع الجمعيات: الواقع والتحديات (تقرير غير منشور)، 2017 .

فقد تبين من أحدث تقرير للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية⁽¹⁴⁾، استعملت فيه منهجية التقييم المعياري لمنظمات المجتمع المدني من وجهة نظر الخبراء المستقلين بموجب سلم تتراوح درجاته بين درجة واحدة وسبع درجات على اعتبار أن أقل من ثلاث درجات يعكس الاستدامة المحسنة وأن ما بين أقل من خمس درجات وثلاث درجات ينم عن الاستدامة المتطورة وأن ما بين سبع درجات وخمس درجات يشير إلى الاستدامة المعاقة، أن استدامة منظمات المجتمع المدني الأردنية بشكل عام متطورة؛ لبلوغها 5 درجات، أما بشكل خاص فهي تتراوح ما بين المتطورة في مجالات البيئة القانونية (5 درجات) والبنية التحتية (5 درجات) وتقديم الخدمات (4 درجات) والصورة العامة (4.2 درجات) والمعاقاة في مجالات القدرة التنظيمية (5.5 درجات) والسلامة المالية (5.3 درجات) والمناصرة (5.1 درجات).

3- المدخل الحقوقي الإنساني:

كفلت المواثيق الدولية لحقوق الإنسان للأفراد حقهم في تشكيل الجمعيات والانضمام إليها، كما ألزمت الدول حماية هذا الحق في تشريعاتها الداخلية. فقد نص البند (1) من المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن " لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية"، أما البند (2) من نفس المادة فقد نص على ما يلي " لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما".

وتتص المادة (22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن: "1. لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه. 2. لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة، أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم، ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة إلى قيود قانونية على ممارسة هذا الحق. "

وتضمن المادة (10) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الحق في حرية تكوين الجمعيات، فيقول منطوق بندها الأول " يحق لكل إنسان أن يكون وحرية جمعيات مع آخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حددها القانون"، أما منطوق بندها الثاني فيقول " لا يجوز إرغام

(14): الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير أستمادة منظمات المجتمع المدني لعام 2013 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص ص 25-31 .

أي شخص على الانضمام إلى أي جمعية على ألا يتعارض ذلك مع الالتزام بمبدأ التضامن المنصوص عليه في الميثاق".

والحق في تكوين الجمعيات مكفول أيضا في الفقرة الفرعية د(9) من المادة(5) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمادة (15) من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة(4) من اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله⁽¹⁵⁾.

ولبيان مدى تمتع الأفراد في تشكيل الجمعيات والانضمام إليها من منظور القانون الدولي، فقد أجريت دراسات عدة في الأردن، من أحدثها دراسة محمد يعقوب و صدام ابو عزام⁽¹⁶⁾، التي أجريت على 12 جمعية، تبين منها ما يلي: قيام الجمعيات المبحوثة بعملية تصويب أوضاعها وفق أحكام قانون الجمعيات رقم (52) لسنة 2008 وتعديلاته حتى سنة 2009 والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه. معاناة الجمعيات المدروسة خلال عملية تصويب أوضاعها من عوائق تسجيلها القانونية المتمثلة في حصولها على موافقة مجلس إدارة السجل وإحضارها شهادات عدم المحكومية لأعضائها وتعدد المرجعيات الإدارية المعنية بشأنها. عدم رضا قادة الجمعيات المبحوثة عن الإجراءات المتبعة في عملية التصويب؛ لعدم معرفة الموظفين بإجراءات التسجيل، وببطء هذه الإجراءات و حدوث الإرباك في عمل الوزارة، وحضور كافة أعضاء هيئة التأسيس الى مكتب مدير السجل للتوقيع على الوثائق أمامه. أفاد نحو(59%) من قادة الجمعيات المبحوثة بوجود عوائق قانونية ونحو(84%) بوجود عوائق واقعية عند القيام بالتسجيل وتصويب الاوضاع. ذكر(60%) من قادة الجمعيات المبحوثة أن عملية التسجيل لدى الادارة الحكومية لها فوائد أساسية متمثلة في حماية القانون لبقاء الجمعية، وتسهيل إجراءات عملها عند التعامل مع المؤسسات والمجتمع، وتنظيم العمل بشكل مؤسسي. أفصح(33.33%) من الجمعيات المدروسة بأن الحكومة واجهتها المختلفة تتدخل في عملها وتوجيه نشاطاتها. ذكر(25%) من قادة الجمعيات المبحوثة ان هناك قيود على حرية التواصل وتداول المعلومات وعقد الاجتماعات تحد من حرية الجمعيات في أداء اعمالها. افاد(66.66%) من قادة الجمعيات المبحوثة بوجود عوائق قانونية تحد من قدرتها على الاتصال الدولي، وخصوصا في مسألة الحصول على التمويل الخارجي والصعوبات التي تواجهها للحصول على الموافقات الحكومية المسبقة وببطء المخاطبات الرسمية في هذا المجال. قال (33%) من قادة الجمعيات المدروسة بان هناك تعسفا في إجراءات حل الجمعيات؛ لكونها قد تحدث من قبل الادارة الحكومية في حال ارتكاب

(15): المفوضية السامية لحقوق الإنسان ورابطة المحامين الدولية، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل (دليل بشأن حقوق الإنسان حاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين)، 2003 ، ص ص 538- 539 .

(16): محمد يعقوب و صدام ابو عزام، مرجع سبق ذكره، ص ص 25- 29 .

الجمعيات للمخالفات البسيطة ودون تبرير. ذكر (25%) من قادة الجمعيات محل الدراسة العوائق التي تقف حائلاً دون التمتع بالحقوق في تشكيل الجمعيات وحرية عملها في الأردن، وهي عدم وضوح المصطلحات القانونية في قانون الجمعيات، مشكلة توفير التمويل للجمعيات من المصادر الداخلية والخارجية، وعدم جود نظام حر يعتمد على الأشعار والاختار في تسجيل الجمعيات. قال (58.33%) من قادة الجمعيات مدار البحث بأن الحماية التي يقدمها قانون الجمعيات رقم (52) لعام 2008 وتعديلاته للحقوق في تكوين الجمعيات جيدة، مقابل (16.66%) اعتبروها جيدة جداً و(25%) اعتبروها سيئة.

د- مناهج تحليل بيئة الجمعيات وأدلتها العلمية:

يوجد ثلاثة مناهج لتحليل بيئة الجمعيات ولكل منها شواهدا الميدانية المتوفرة في المجتمع الأردني، وهي:

1- المنهج النوعي:

يقوم هذا المنهج على تحليل بيئة الجمعيات في مكان وزمان محددين بعدة طرق؛ للوقوف على إيجابياتها وسلبياتها أو على مقوماتها ومعوقات أو على مواطن قوتها وضعفها وفرصها وتحدياتها من المنظور الوصفي التحليلي، وتتمثل تلك الطرق في العصف الذهني، مجموعات العمل البؤرية، تحليل مضمون الوثائق، رصد ما يجري في الواقع من تغيرات وتوثيقه وتحليله من منظور حقوقي، والمقابلات الفردية.

ومن الأمثلة على طريقتي العصف الذهني مجموعات العمل البؤرية مخرجات ورشة العمل التي نظمها المنتدى الإنساني للإغاثة الإسلامية بالتعاون مع وزارة التنمية الاجتماعية الأردنية في عام 2006⁽¹⁷⁾ ومفادها كثرة معوقات الجمعيات الموزعة على ستة مجالات هي: ضعف الموارد المالية للجمعيات الراجع بدوره لنقص تمويلها وغياب التوزيع الأمثل لدعمها المالي المقدم لها من الحكومة وانتشار الفقر في مناطق مقارها أو خدماتها، ضعف أداء الموارد البشرية للجمعيات النابع من قلة حصول منتسبيها على الفرص التدريبية وتواضع الأماكن المعرفية والمهارية للمتطوعين العاملين في مرافقها وتغول الهيئات الإدارية غير المؤهلة عليها وشخصنة الأمور من قبل بعض القائمين على إدارتها، تخطت سياسات الجمعيات العائد بدوره إلى ضبابية أهدافها

(17): المنتدى الإنساني للإغاثة ووزارة التنمية الاجتماعية، دور الجمعيات والهيئات الاجتماعية في العمل الإنساني ومعوقاته، نتائج ورشة العمل المعقودة في فندق "فورسيزن" بعمان - الأردن خلال شهر شباط 2006 .

وغياب التنسيق فيما بينها والمنافسة غير الشريفة من قبل بعضها وعدم فهمها لأدوارها المتوقعة وتوجيهها الأيديولوجي، وعدم وضوح علاقة الجمعيات بالحكومة؛ لضبابية الرؤية وضعف الرقابة والروتين الإجرائي وتعدد مرجعيات التسجيل والرقابة وضعف الثقة، وغياب المواطنة؛ لضعف ثقة المواطن بالجمعيات وقلة إقباله على الانتساب إليها وضعف وعيه بدورها وفقره الذي يحول في كثير من الأحيان من تبرعه لها، وغياب الدور الأمثل للإعلام الذي لا يقوم كثيرا بتغطية أخبار الجمعيات ويستجيب لضغوط الحكومات بدافع الحد من جمع التبرعات للوجوه الخيرية بدعوى مكافحة الإرهاب وغيرها من الذرائع الأخرى.

بينما من الأمثلة على تحليل مضمون الوثائق، وثيقة معهد شرق آسيا وغرب أفريقيا في شأن كسب التأييد لكسب لتطوير البيئة القانونية لمنظمات المجتمع المدني الأردنية⁽¹⁸⁾ التي أظهرت كبر معاناة الجمعيات الأردنية من المشكلات المالية والتنظيمية والبشرية والقانونية، ماليا فليس لدى الجمعيات رأس مال ثابت ومصادر تمويلها محصورة في البرامج والمشاريع، وإداريا فالجمعيات تفتقر للهيكل التنظيمية وللأدلة الإجرائية وأهدافها متغيرة بحسب وفرة تمويل أنشطتها وتتعهد فيها نظم المراقبة والتقييم، وبشريا فالجمعيات تعتمد على المتطوعين في إدارة أعمالها ومهام العاملين فيها متغيرة ودورهم الوظيفي عال وموارد بناء قدراتهم محدودة، وسياسيا فالجمعيات علاقتها بالأجهزة الحكومية قوامها الروتين ويشوبها غياب الثقة المتبادلة وعلاقتها بالمنظمات غير الحكومية ضعيفة وغير مألوفة تنظيميا. كما من الأمثلة على تحليل مضمون الوثائق أيضا، تقرير استدامة منظمات المجتمع المدني لعامي 2011 و2012 لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الصادر عن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية⁽¹⁹⁾. فلهذا التقرير سبعة معايير تقيس مدى أستدامة الجمعيات بموجب مجموعة من مصادر التحقق الموضوعية من وجهة نظر خبير مستقل تستقطبه الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، وكانت نتيجة قياسها في الأردن خلال عامي 2011 و2012 أن أستدامة الجمعيات على المستوى العام معاقة، أما على المستوى الخاص فهي تتباين من المتطورة إلى المعاقة، فهي متطورة في معايير البيئة القانونية وتقديم الخدمات والبنية التحتية والصورة العامة، ومعاقة في معايير القدرة التنظيمية والسلامة المالية والمناصرة.

(18): محمود حشمة، خطة كسب التأييد لتطوير البيئة القانونية لمنظمات المجتمع المدني الأردنية، (وثيقة غير منشورة)، 2017، ص ص 2-3 .

(19) : الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير أستدامة منظمات المجتمع المدني لعام 2012 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص 68 .

أما من الأمثلة على طريقة رصد ما يجري في الواقع من تغيرات وتوثيقه وتحليله من منظور حقوق الإنسان، التقارير الدورية للمركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن. فهذه التقارير تبين مدى تمتع الأردنيين بحقوقهم في تأليف الجمعيات والانضمام إليها على اعتبار أنه مكفول بموجب المادة 16 من الدستور وقانون الجمعيات الصادر بمقتضاه. فقد أظهر تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2011⁽²⁰⁾ تعطيل سجل الجمعيات للمادة الثالثة من قانون الجمعيات رقم 51 لسنة 2008 ونظام الجمعيات الخاصة رقم 32 لسنة 2010 من خلال اتخاذه قراراً بوقف تسجيل الجمعيات الخاصة، وصدرت تعليمات الإنفاق ودعم الجمعيات من أموال صندوق دعم الجمعيات التي تعد مخالفة قانونية؛ لكونها معرضة للتغيير والتعديل من جهة وتمنح الصلاحية لوزير التنمية الاجتماعية في وضع أسس ومعايير الدعم المالي للجمعيات من جهة ثانية وتمنح الصلاحيات لمجلس إدارة سجل الجمعيات في تحديد درجة الدعم من جهة ثالثة وخلق قانون الجمعيات من تفصيل لأسسها ومعاييرها من جهة رابعة وعدم تماشيها مع المعايير الدولية المتعلقة بحق الجمعيات في الحصول على الدعم المالي من جهة خامسة، وخبوية عمل الجمعيات وغياب مبادئ الحاكمية الرشيدة في ممارسة نشاطاتها وخلق نظمها الداخلية من تحديد زمني لتولي منسوبيها لأي منصب قيادي، وعدم تبني الجمعيات لمبادئ الشفافية وتوفير المعلومات عن مناطق عملها ومستهدفاتها، وتركز الجمعيات في العاصمة عمان، ومطالبة منظمات المجتمع المدني بتطوير قانون الجمعيات النافذ على نحو يضمن إتباع نظام الإيداع كبديل عن نظام التسجيل وإجراءاته المعقدة وضمان ممارسة الجمعيات لأنشطتها بما يحقق أهدافها دون أية قيود أو عوائق والتأكيد على حق الجمعيات في وضع نظمها الداخلية وحريتها في تلقي الدعم مع إتباعها لأسس الحاكمية الرشيدة والنزاهة والشفافية والإفصاح عن أية أموال تلقتها في ميزانيتها السنوية.

بينما أظهر تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2012⁽²¹⁾ استمرار تعطيل مجلس إدارة سجل الجمعيات لتسجيل الجمعيات الخاصة وعدم الالتزام الجمعيات بمبادئ الحاكمية الرشيدة، علاوة على تكراره لتوصيات سابقه وهي تعديل قانون الجمعيات النافذ في ضوء المبادئ التالية: حرية تكوين الجمعيات بإشعار إلى الإدارة التي لها الحق في الاعتراض على ذلك لدى القضاء،

(20) : المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2011 ، 2012 ، ص ص 64-66 .

(21) : المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2012 ، 2013 ، ص ص 87-88 .

عدم توقف تسجيل الجمعيات على موافقة الإدارة الحكومية، الإشراف على الجمعيات من قبل هيئة مستقلة تتكون من ممثلين عن الإدارة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، حرية الجمعيات في إدارة مواردها تحت إشراف الهيئة المستقلة وانتخاب هيئاتها الإدارية، تنظيم القانون لشؤون الجمعيات كما نص على ذلك الدستور وعدم إحالة قضاياها إلى النظم والتعليمات، توقف الحكومة عن تعيين الهيئات الإدارية المؤقتة للجمعيات، إلغاء العقوبات الواردة في قانون الجمعيات وإحالتها إلى قانون العقوبات، وإناطة حل الجمعيات بالقضاء وحده، والتأكيد على حق الجمعيات في تلقي المساعدات شريطة الإفصاح عنها وذكرها في ميزانياتها السنوية، وتمتع الجمعيات بحقها في وضع موثيقها ونظمها الخاصة وتعديلها بدون أية قيود سوى تلك الضرورية منها في المجتمع الديمقراطي؛ للمحافظة على الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

أما تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2013⁽²²⁾ فقد أظهر ما يلي: صدور تعليمات تصنيف الجمعيات التي تعد تدخلا في الشؤون الداخلية للجمعيات؛ لكون القانون ألزم الجمعيات بتقديم تقاريرها الإدارية والمالية إلى هيئاتها العامة، غياب ما يشير إلى ترجمة قرار مجلس الوزراء بشأن تعديل قانون الجمعيات، عدم تطوير معايير دعم الجمعيات، تمركز ما نسبته (45%) من الجمعيات في محافظة العاصمة، تباين معدلات الجمعيات المنتشرة في الحضر والأرياف والبادي البالغة (67%) و(26%) و(7%) على التوالي، عدم موافقة سجل الجمعيات على طلبات تأسيس بعض الجمعيات ورفضها دون إبداء الأسباب. وأوصى المركز الوطني لحقوق الإنسان في هذا التقرير بتشكيل لجنة لإعداد مشروع القانون المعدل لقانون الجمعيات، وتعديل تعليمات تصنيف الجمعيات على نحو يضمن حق الجمعيات في عدم التدخل السلطة في شؤونها المشار إليها في القانون، وإشراك الجمعيات في وضع الخطة الوطنية لتنظيم مصادر التمويل الأجنبي في ضوء احتياجات المناطق الجغرافية من البرامج والمشاريع.

وتناول تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2014⁽²³⁾ مسودة مشروع قانون الجمعيات، التي عاب عليها أنها جاءت لتتلافى العقد الإدارية في وزارة التنمية الاجتماعية وسجل الجمعيات، ولتكريس تبعية سجل الجمعيات للوزير، وتوسيع صلاحيات الوزير في حل الجمعيات. كما تناول

(22): المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2013 ، 2014 ، ص ص 70-74 .

(23): المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2014 ، 2015 ، ص ص 93-97 .

التقرير أيضا موضوع رفض سجل الجمعيات لتسجيل بعض الجمعيات بدون إيداء الأسباب، وموضوع عدم تنظيم مصادر التمويل بما يراعي الاحتياجات الوطنية والتوزيع الجغرافي.

بينما تناول تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2015⁽²⁴⁾ آلية التمويل الاجنبي للجمعيات التي أقرتها الحكومة بوصفها قرارا إداريا يتنافى مع قانون الجمعيات النافذ، والملاحظات السلبية المسجلة على مشروع قانون الجمعيات. وأكد التقرير على التوصيات الواردة في سابقه لعام 2011 .

أما تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لعام 2016⁽²⁵⁾ فقد تناول أمور كثيرة من أبرزها سلبيات مشروع قانون الجمعيات، ومحدودية الدعم المقدم للجمعيات من قبل صندوق دعم الجمعيات، ومخالفة الإدارة الحكومية للقانون؛ لأنها تحيل قضايا الجمعيات إلى الانظمة والتعليمات وليس إلى قانون الجمعيات.

ومن الأمثلة على المقابلات الفردية، لقاءات الصحفيين مع المعنيين بأوضاع الجمعيات بحكم وظائفهم، ولقاءات موظفي الحكومة مع رؤساء الجمعيات بشأن بحث مشاريع التشريعات والمنح التنموية، ولقاءات العاملين بالمراكز الوطنية لحقوق الإنسان مع رؤساء وأعضاء الهيئات الإدارية للجمعيات، ولقاءات موظفي الحكومة المعنيين بالجمعيات مع بعثات المنظمات الدولية التي تناقش معهم موضوعات بعينها كمدى انتشار ظواهر غسيل الأموال والتطرف العنيف والفساد في الجمعيات.

2- المنهج الكمي:

يقوم هذا المنهج على تحليل بيئة الجمعيات في مكان وزمان محددين بطرق كمية، من خلال المسح الشامل أو بالعينة، ومن الشواهد الحديثة عليه في الأردن، مسح الجمعيات الخيرية المقدمة لخدمات الحماية الاجتماعية⁽²⁶⁾، فقد اجرت وزارة التنمية الاجتماعية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة في عام 2016 دراسة على عينة من الجمعيات الخيرية المقدمة لخدمات الحماية الاجتماعية، قوامها 300 جمعية منها (39%) تتركز في محافظات إقليم الشمال وعلى

(24): المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2015 ، 2016 ، ص ص 114-122 .

(25): المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2016 ، 2017، ص ص 98-104 .

(26): وزارة التنمية الاجتماعية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مسح الجمعيات الخيرية المقدمة لخدمات الحماية الاجتماعية، تقرير غير منشور، 2016 .

وجهة التحديد في محافظة أربد (18%)، مقابل (29%) تتركز في محافظات إقليم الوسط وتحديدًا في العاصمة. فعلى صعيد القدرة التنظيمية، فقد أظهرت النتائج بأن (73%) من الجمعيات المبحوثة أهدافها متعددة وتقدم أكثر من خدمة، وزيادة متوسط عدد أعضائها هيئاتها العامة عن مثيله عند سنة تسجيلها بنسبة (285%)، و(63%) منها تجدد ولاية هيئاتها الإدارية بالتركية، وغالبيتها أعضاء هيئاتها العامة يسددون اشتراكاتهم السنوية البالغ متوسطها 7.458 دينار أردني، و(95%) منها فاعلة خدماتها والباقي (5%) غير نشيطة لحدثة تأسيسها. بينما على صعيد البنية التحتية، فقد بينت النتائج بأن (64%) و (11%) من الجمعيات المدروسة لها مقار مستأجرة وبدون مقابل على التوالي، و(11%) منها لها مراكز خدمية، و(31%) منها لا تحوز على رخص لمراكز خدماتها. أما على صعيد الوضع المالي، فقد أوضحت النتائج بأن (77%) من الجمعيات المبحوثة تعتمد في إيراداتها المالية على التبرعات أولاً فاشتراكات أعضائها ثانياً فالدمع المقدم لها من الحكومة ثالثاً وأخيراً، و(31%) تعاني من عجز في موازنتها السنوية، و(6%) ليس لديها موازنات أو تقارير مالية. وعلى صعيد الخدمات، فقد أظهرت النتائج نمو أعداد متلقي خدمات الجمعيات بنسبة (9.379%) في العام 2015 قياساً إلى العام 2014، ونمو أعداد المتلقين لخدمات الإحالة بنسبة 140% في العام 2015 قياساً إلى العام 2014، وزيادة أعداد المتلقين لخدمات الحماية من العنف الأسري بنسبة 24% في العام 2015 قياساً إلى العام 2014. وارتفاع أعداد المتلقين لخدمات التوعية في مجال الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة إلى 91% في العام 2015 قياساً إلى العام 2014، ونمو أعداد المتلقين لخدمات تأمين فرص العمل بنسبة 21% في العام 2015 قياساً إلى العام 2014. كما أظهرت النتائج على صعيد الخدمات أيضاً تراجع أعداد المتلقين لخدمات تمويل المشاريع الصغيرة ودور الحضانة ورياض الأطفال والتوعية في مجال مخاطر الزواج المبكر والتوعية في مجال الاتجار بالبشر وخدمات التدريب وبناء القدرات والتوعية في مجال التسرب المدرسي والتوعية في مجال التغذية الأساسية والرضاعة الطبيعية وخدمات التوعية الوالدية والتدريب المهني إلى (6%) و(18%) و(15%) و(2%) و(100%) و(14%) و(33%) و(100%) و(100%) و(36%) على التوالي في العام 2015 قياساً إلى العام 2014.

كما من الشواهد الحديثة على المنهج مدار البحث في الأردن دراسة هاجر نصار بشأن مدى تطبيق بعض الجمعيات لمنهج إدارة الجودة، وتقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بخصوص مدى استدامة منظمات المجتمع المدني ومنها الجمعيات، المشار إليهما آنفاً.

3- المنهج النوعي والكمي في ذات الوقت:

ينهض هذا المنهج على المزوجة بين البعدين الكمي والنوعي لبيئة الجمعيات، ومن الشواهد الحديثة عليه في الأردن معطيات تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بخصوص مدى استدامة منظمات المجتمع المدني خلال السنوات 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 على التوالي⁽²⁷⁾، التي يعبر عنها الجدول التالي:

الجدول(1): مدى استدامة منظمات المجتمع المدني في الأردن خلال سنوات الفترة 2011-2015

درجة الاستدامة خلال السنوات			نوع استدامة منظمات المجتمع المدني مقاسه بموجب معايير لها دلالات نوعية
2013	2012	2011	
متطورة لبلوغها 5 درجات من أصل 7	متطورة	متطورة	البيئة القانونية
معاقة لبلوغها 5.5 درجات من أصل 7	معاقة	معاقة	القدرة التنظيمية
معاقة لبلوغها 5.3 درجات من أصل 7	معاقة	معاقة	السلامة المالية
معاقة لبلوغها 5.1 درجات من أصل 7	معاقة	معاقة	المناصرة
متطورة لبلوغها 5 درجات من أصل 7	متطورة	متطورة	البنية التحتية
متطورة لبلوغها 4 درجات من أصل 7	متطورة	متطورة	تقديم الخدمات
متطورة لبلوغها 4.2 درجات من أصل 7	متطورة	متطورة	الصورة العامة
متطورة لبلوغها 5 درجات من أصل 7	معاقة	معاقة	الاستدامة بشكل عام
درجة الاستدامة خلال عامي			نوع استدامة منظمات

⁽²⁷⁾: مصدر بيانات سنوات الفترة 2011-2013، الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير استدامة منظمات المجتمع المدني لعام 2013 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص ص 77-78 . أما مصدر بيانات عامي 2014 و 2015 فهو ، الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير استدامة منظمات المجتمع المدني لعامي 2014 / 2015 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص 12 .

2015	2014	المجتمع المدني مقاسه بموجب معايير لها دلالات كمية
5.2 معاقه	5 متطورة	البيئة القانونية
5.4 معاقه	5.4 معاقه	القدرة التنظيمية
5.2 معاقه	5.2 معاقه	السلامة المالية
5.2 معاقه	5.1 معاقه	المناصرة
5 متطورة	4.9 متطورة	البنية التحتية
4.7 متطورة	4.6 متطورة	تقديم الخدمات
4.7 متطورة	4.6 متطورة	الصورة العامة
5.1 معاقه	5 متطورة	الاستدامة بشكل عام

هـ_ الجمعيات في الأردن:

وجد العمل الأهلي التطوعي في الأردن قبل تأسيس الدولة، بدليل تسجيل جمعية دور الإحسان الأرثوذكسية في عام 1912⁽²⁸⁾ بموجب قانون الجمعيات العثماني ، الذي صدر في عام 1909 وبقي نافذا حتى عام 1936⁽²⁹⁾، وجاء بعده أول قانون وطني أردني للجمعيات، مكن رئاسة الوزراء آنذاك من تسجيل الكثير من الجمعيات الخيرية بموجبه، التي جاء تأسيسها استجابة لاحتياجات مجتمعاتها المحلية من الخدمات المختلفة لاسيما الاجتماعية منها. وجاء بعد قانون الجمعيات لعام 1936 قوانين أخرى صدرت في عقود خمسينات وستينيات وسبعينات وثمانينات القرن العشرين وفي العقد الأول من القرن الحادي والعشرين. وفي الأردن كفل الدستور وفق مادته السادسة عشر حق المواطن في تأليف الجمعيات والانضمام إليها بمقتضى القانون، الذي ينظم عمليات تسجيلها والإشراف عليها ودعمها وحلها. لهذا فقد صدر قانون الجمعيات

(28): وزارة التنمية الاجتماعية، المؤتمر الوطني الأردني للعمل الاجتماعي، 1998، ص 4.

(29): محمد يعقوب و صدام ابو عزام، مرجع سبق ذكره، ص 16 .

رقم(51) لسنة 2008 ومعدله لسنة 2009⁽³⁰⁾ خلفا للقانون رقم (33) لسنة 1966 وتعديلاته⁽³¹⁾.

1. تعريف الجمعية وغرضها والاشتراطات المسبقة عليها وشخصيتها الاعتبارية من منظور قانون الجمعيات النافذ:

عرف قانون الجمعيات النافذ الجمعية على أنها هيئة مؤلفة من عدد من الأشخاص لا يقل عن سبعة (للجمعيات العادية)، وحدد غرضها الأساسي في تقديم الخدمات لفئات المجتمع كافة على أساس تطوعي ودون تمييز، واشترط عليها عدم الربح وعدم تنفيذ أي نشاط ديني أو سياسي يدخل ضمن أنشطة الأحزاب، ويكسبها الشخصية الاعتبارية بعد تسجيلها في سجل الجمعيات.

2. أنواع الجمعيات التي حددها قانون الجمعيات النافذ:

بموجب القانون محل الدراسة هناك أربعة أنواع للجمعيات، هي: الجمعية العادية المؤلفة من عدد من الأشخاص لا يقل عددهم عن سبعة أشخاص. الجمعية الخاصة المشكلة من عدد من الأشخاص يتراوح ما بين 3-20 عضواً. الجمعية المغلقة وتتكون من شخص أو أكثر وينفق عليها مؤسسها بالكامل، ولا تتلقى أي نوع من التبرعات أو التمويل. وفرع الجمعية الأجنبية وهو أي جمعية مؤسسة خارج المملكة وتنشئ لها فرع داخل المملكة .

3. إجراءات تسجيل الجمعيات:

للجمعيات بموجب قانونها مدار البحث إجراءات تسجيلها المتمثلة في الآتي: تقديم طلب التسجيل إلى سجل الجمعيات أو إلى مديرية التنمية الاجتماعية الأقرب. وإصدار مجلس إدارة سجل الجمعيات لقراره في حالة الموافقة على الطلب خلال ستين يوماً من تاريخ استلام الطلب المستوفي الشروط، أما في حال رفض مجلس إدارة السجل للطلب فإنه غير مطالب ببيان المسبب القانوني لذلك - كما نص القانون - مما قد يجعل من قراره عرضه للفسخ أمام القضاء

(30): وزارة التنمية الاجتماعية، التشريعات النافذة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية، 2015.

(31): وزارة التنمية الاجتماعية، التشريعات النافذة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية وشركائها المؤسسين، 2006 .

الإداري. والحصول على موافقة مجلس الوزراء في الحالات التالية التي يختص بها حسب ما نص عليه القانون: إذا كان من بين الاعضاء المؤسسين للجمعية شخص اعتباري أو شخص غير أردني، إذا كانت الجمعية المطلوب تسجيلها جمعية مغلقة أو جمعية خاصة وتتنحصر عضويتها بشخص اعتباري واحد. وإصدار شهادة تسجيل تتضمن اسم الجمعية ومقرها الرئيسي واسم الوزارة المختصة بها والنطاق الجغرافي لعملها والعنوان المعتمد لمراسلاتها.

ويذكر بأن صاحب الولاية على الجمعيات هو مجلس إدارة سجل الجمعيات، الذي تشير المادة الرابعة من قانون الجمعيات إلى تركيبته ومهامه، فهو يتألف من سبعة أشخاص ممثلين عن الحكومة (وزير التنمية الاجتماعية رئيساً، أمين سجل الجمعيات وممثلين عن وزارات الداخلية والثقافة والسياحة والآثار والبيئة والتنمية السياسية أعضاء) وأربعة ممثلين عن قطاع العمل الخيري أو التطوعي يعينهم مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير لمدة عامين، أما مهامه فهي تسجيل الجمعيات وتقييم أداء العامل منها وإصدار الخطط والبرامج للنهوض بأوضاعها وإدارة صندوق دعمها. وبالرغم من تأسيس المجلس منذ عام 2008 إلا أنه يفتقر لمعايير اختيار ممثليه عن القطاع الخيري أو التطوعي، ويواجه تحديات كبرى منها خلال تسجيل الجمعيات وخاصة جمعيات الدواوين العشائرية والعائلية التي تسمى بأسماء مدن وقرى وعائلات معينة مما يسبب منازعات بين أبناء العشيرة الواحدة، ولا يحوز على استراتيجية لعمله التي حاولت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في عام 2014 مساعدته في إعدادها للسنوات 2016-2020 لكنه في عام 2017 لم يقرها ، علماً بأنها معتلة منهجياً؛ لعدم استرشادها بالمصادر والمراجع العلمية المتوفرة عن الجمعيات في الأردن، وانعدام عودتها إلى الممارسات الدولية الفضلى في تسجيل الجمعيات، وطغيان الجانب النوعي على نتائج تحليلها بموجب طريقة pestle، وعدم دقة جانب الفرص من تحليلها بموجب طريقة swat، وغياب أهدافها الذكية، وخلطها بين مؤشرات الأداء ومصادر التحقق، وتأشيرها صراحة وضمناً على أن هدف الاستراتيجية يكمن في استقلالية السجل وفصله عن وزارة التنمية الاجتماعية، واعتمادها على مدركات المبحوثين من موظفي السجل أكثر من بقية مصادر المعلومات الأخرى، وخروجها بأحكام مطلقة تفتقر للأدلة.

والملفت للانتباه في المادة الرابعة عدم إشارتها إلى ممثل وزارة التنمية الاجتماعية في مجلس إدارة سجل الجمعيات بالرغم من وقوع ما نسبته (62%) من الجمعيات ضمن النطاق الإشرافي

لوزارة التنمية الاجتماعية، كما يظهر من معطيات الجدول رقم 3. فهذه المادة أشارت إلى وزير التنمية الاجتماعية كرئيس لمجلس إدارة سجل الجمعيات وليس كممثل لوزارة التنمية الاجتماعية.

4. الجمعيات والهيئات واللجان التي لا يسري عليها قانون الجمعيات النافذ:

يستثنى من أحكام قانون الجمعيات النافذ كل من : أي شخص اعتباري منشأ بموجب أحكام قانون خاص (مثل جمعية الهلال الأحمر الأردني)، الهيئات واللجان المسجلة وفق أحكام قانون الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية وقانون صندوق الزكاة (مثل لجان إعمار المساجد ولجان الزكاة)، الطوائف الدينية غير المسلمة المسجلة وفق أحكام قانون مجالس الطوائف الدينية غير المسلمة (مثل مؤسسة الأراضي المقدسة)، والأندية والهيئات والمراكز المسجلة وفق أحكام قانون وزارة الشباب.

5. أموال الجمعيات بين التشريعات والسياسات الحكومية:

إن مال الجمعيات ذو طبيعة خاصة، فتمتع كل جمعية بشخصية اعتبارية مستقلة ولها ذمة مالية. وللجمعية الحق القيام بالأعمال والتصرفات اللازمة لتحقيق أهدافها وغاياتها الواردة في نظامها الأساسي. ويعتبر مال الجمعية مالا عاماً عندما يتعرض للاعتداء عليه ، كما يتضح من أحكام قانون الجرائم الاقتصادية رقم (11) لسنة وتعديلاته 1993. وضرورة حصول الجمعيات على موافقة مجلس الوزراء بشأن مشاريعها الممولة من خارج الأردن ؛ لما يمثله هذا التمويل من عبئ سياسي تتحمله الدولة.

6. عدد الجمعيات المسجلة بين قانون الجمعيات رقم(33) لسنة 1966 وقانون الجمعيات رقم(51) لسنة 2008 .

بموجب قانون الجمعيات السابق (رقم 33 لسنة 1966) لم يكن هنالك جهة تسجيل موحدة للجمعيات، وكانت الوزارات المختصة تسجل جمعيات دون تنسيق بينها، مثل: التنمية الاجتماعية، الداخلية، الثقافة، والسياحة. وبلغ عدد الجمعيات الخيرية المسجلة في وزارة التنمية

الاجتماعية قبل عام 2008 (1085) جمعية خيرية، أما مداها السنوي فقد تراوح ما بين 20 و25 جمعية⁽³²⁾، أي متوسطها السنوي البالغ حوالي 23 جمعية.

أما بموجب قانون الجمعيات اللاحق (رقم 51 لسنة 2008)، فقد تولى سجل الجمعيات عملية تسجيل الجمعيات والنظر في حل المخالف منها، ونمى عدد الجمعيات المسجلة من سنة لأخرى بمتوسط سنوي قدره حوالي 420 جمعية، وزاد عدد الجمعيات المحلولة من عام لآخر بمتوسط سنوي قدره 89 جمعية، وما يؤكد ذلك معطيات الجدول التالي.

وعليه، يتضح أن حصيلة الفرق بين متوسط الجمعيات المسجلة قبل عام 2008 ومثيلة لما بعد عام 2008 كبيرة جداً؛ لبلوغ نسبة التغير فيها 1726.08%، مما يشير إلى أن قانون الجمعيات رقم (52) لسنة 2008 أكثر فعالية من سابقه رقم (33) لسنة 1966؛ لأسباب قد يكون مردها الظروف السياسية التي احاطت بالقوانين على اعتبار أن القانون السابق (1966) وتعديلاته وأكب عمليات إعداد وإصداره وتطبيقه الأحكام العرفية؛ جراء وقوع الأحداث العسكرية والسياسية، مثل: احتلال إسرائيل للضفة الغربية في عام 1967، اندلاع الصراعات المسلحة بين الجيش الأردني والمنظمات الفدائية الفلسطينية في عام 1970 أو ما يعرف بأيلول الأسود، وفك الارتباط القانوني والإداري بين الضفتين الشرقية والإدارية. وأن القانون اللاحق (2008) صدر بعد عودة الحياة الديمقراطية في البلاد؛ إثر التحولات السياسية التي شهدتها العالم ومن أهمها انهيار الكتلة الاشتراكية وتفتتها إلى دويلات يعمها اقتصاد السوق، وترتب عليها إلغاء الأحكام العرفية وإجراء الانتخابات النيابية وترخيص الأحزاب السياسية وتأسيس المركز الوطني لحقوق الإنسان واستحداث وزارة للتنمية السياسية وغيرها من الآثار السياسية الأخرى.

الجدول رقم (2): أعداد الجمعيات المسجلة والمحلولة في الأردن خلال سنوات الفترة 2008-2016 ونسب التغير فيها ومتوسطاتها الحسابية السنوية والشهرية⁽³⁴⁾

(32): المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التنمية الاجتماعية، قطاع الجمعيات: الواقع والتحديات، مرجع سبق ذكره.

(33): سجل الجمعيات، تقرير غير منشور حول عدد الجمعيات المسجلة خلال سنوات الفترة 2008-2016، 2017.

الجمعيات المسجلة		الجمعيات المحلولة		السنة
العدد	% التغير	العدد	% التغير	
118		3		2008
240	103.38	5	66.66	2009
304	26.66	6	20	2010
423	39.14	36	500	2011
473	11.82	46	27.77	2012
504	6.55	62	34.78	2013
585	16.07	108	74.19	2014
527	9.91-	178	64.81	2015
604	14.61	360	100.24	2016
419.77		89.33		المتوسط الحسابي السنوي
34.98		7.44		المتوسط الحسابي الشهري

7. الوزارات المختصة بالجمعيات:

إنفاذا لقانون الجمعيات فقد اشتقت منه تعليمات الوزارة المختصة بالجمعيات، التي تنص على صلاحية مجلس إدارة سجل الجمعيات بتحديد الوزارة المختصة في ضوء غايات وأهداف الجمعية. وإنفاذا لهذه التعليمات فقد بلغ عدد الوزارات المختصة بشؤون الجمعيات 13 وزارة يبين الجدول رقم 3 مسمياتها وعدد الجمعيات الواقعة ضمن نطاقها الإشرافي.

الجدول(3): توزيع الجمعيات في الأردن على الوزارات المختصة وفق عددها⁽³⁵⁾

المقدر حتى النصف الأول من عام 2017

الوزارة	عدد الجمعيات المقدر	% الجمعيات من مجموعها
---------	---------------------	-----------------------

⁽³⁴⁾: المصدر حسابات معدا هذه الدراسة.

⁽³⁵⁾: سجل الجمعيات، مرجع سبق ذكره.

حتى النصف الأول من عام 2017	المقدر حتى النصف الأول من عام 2017	
61.98	3370	التنمية الاجتماعية
17.18	934	الداخلية
11.98	651	الثقافة
0.75	41	السياحة والآثار
2.06	112	البيئة
2.87	156	التنمية السياسية
1.71	93	الصحة
0.46	25	الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
0.57	31	الزراعة
0.11	6	الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
0.02	1	المياه والري
0.09	5	العدل
0.22	14	الصناعة والتجارة
100	5439	المجموع

8. نمط الجمعيات المسجلة ومنوالها على مستوى المحافظات والأقاليم:

أكثرية الجمعيات المسجلة من النوع الخيري، وتظهر معطيات الجدول رقم 4 منوال هذه الجمعيات على مستوى المحافظات وهو محافظة العاصمة (32.94%)، وعلى مستوى الأقاليم وهو إقليم الوسط (53.48%).

الجدول (4): توزيع الجمعيات الخيرية في الأردن على المحافظات وفق عددها⁽³⁶⁾ المقدر حتى النصف الأول من عام 2017

(36): وزارة التنمية الاجتماعية، الجمعيات الخيرية، تقرير غير منشور، 2017 .

المحافظة	عدد الجمعيات المقدر حتى النصف الأول من عام 2017	% الجمعيات من مجموعها المقدر حتى النصف الأول من عام 2017
العاصمة	1110	32.94
الزرقاء	311	9.23
البلقاء	171	5.7
مادبا	189	5.61
مجموع الجمعيات في محافظات إقليم الوسط	1781	53.48
اريد	443	13.15
المفرق	367	10.89
جرش	97	2.88
عجلون	158	4.96
مجموع الجمعيات في محافظات إقليم الشمال	1065	31.88
الكرك	239	7.09
معان	130	3.86
الطفيلة	82	2.43
العقبة	73	2.17
مجموع الجمعيات في محافظات إقليم الجنوب	524	15.55
مجموع الجمعيات في محافظات المملكة	3370	100

9. أثر أزمة اللجوء السوري في تسجيل الجمعيات بالأردن:

ترتب على اندلاع الصراعات المسلحة في سوريا منذ عام 2011 ، قدوم حوالي مليون و 300 ألف سوري إلى الأردن؛ للبحث عن الأمن والأمان فيه بالرغم من عدم توقيعه على الاتفاقية

الدولية للاجئين⁽³⁷⁾). وتشير نتائج التعداد العام للسكان والمساكن 2015⁽³⁸⁾ إلى تباين معدلات إقامة السوريين في محافظات المملكة، ففي محافظة العاصمة بلغت نسبتهم (34.42%)، بينما في محافظة البلقاء فقد بلغت نسبتهم (2.21%)، أما في محافظة الزرقاء فقد بلغت نسبتهم (13.85%)، وفي محافظة مادبا فقد بلغت نسبتهم (1.16%)، بينما في محافظة اربد فقد بلغت نسبتهم (27.14%)، أما في محافظة المفرق فقد بلغت نسبتهم (16.43%)، وفي محافظة جرش بلغت نسبتهم (0.86%)، بينما في محافظة عجلون فقد بلغت نسبتهم (1.15%)، أما في محافظة الكرك فقد بلغت نسبتهم (1.35%)، وفي محافظة الطفيلة فقد بلغت نسبتهم (0.15%)، بينما في محافظة معان فقد بلغت نسبتهم (0.67%)، أما في محافظة العقبة فقد بلغت نسبتهم (0.62%).

وأسهمت أزمة اللجوء السوري، التي يتعرض لها الأردن منذ عام 2011 في زيادة عدد الجمعيات، ففي محافظة المفرق المحاذية على الحدود الأردنية السورية، فقد تضاعف عدد الجمعيات حوالي أربعة إضعاف، فقبل عام 2011 كان عدد الجمعيات في المحافظة (98) جمعية، بينما في عام 2017 فقد أصبح عدد الجمعيات في المحافظة (367) جمعية⁽³⁹⁾، بنسبة تغير قدرها (274.48%)، ومرد ذلك قد يكون الانتفاع من المساعدات النقدية والعينية المقدمة للاجئين السوريين من الجهات المانحة، والمتبرعين القادمين من دول الخليج العربي.

10. دعم الجمعيات من خارج الأردن وداخله:

يجوز للجمعيات بموجب قانون الجمعيات النافذ الحصول على نوعين من الدعم، الأول خارجي من الدول الشقيقة والصديقة ومنظمات الأمم المتحدة ومثيلاتها المجتمعية المدنية العالمية، والثاني داخلي من صندوق دعم الجمعيات.

(37): وجيه عزايذة ، وكالات الأمم المتحدة المعنية بقضايا اللجوء الإنساني وحدود التداخل بين ادوارها ومهامها واثرها في الدول المستضيفة للاجئين، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثاني حول اللاجئين في الشرق الأوسط ، عمان، أيار 2017 .

(38): دائرة الإحصاءات العامة، تقرير النتائج الرئيسية للتعداد العام للسكان والمساكن 2015 ، 2016 ، ص 15 .

(39): وزارة التنمية الاجتماعية، قطاع الجمعيات: الواقع والتحديات (تقرير غير منشور)، مرجع سبق ذكره.

وفي عام 2016 ⁽⁴⁰⁾ فقد حصلت 323 جمعية أو ما نسبته (5.93%) من مجموع الجمعيات، أكثرها من النوع الخيري (76.21%)، على تمويل اجنبي بقيمة إجمالية قدرها (20.253866) مليون دينار أردني، أكثره من الولايات المتحدة الأمريكية (15.68%) وأقله من اليابان (0.58%).

أما في نفس العام فقد أعلن صندوق دعم الجمعيات عن منحه للجمعيات، التي تقدم إليها (320) جمعية، حصلت (76) منها على تلك المنح البالغ قيمتها (382) ألف. وفي شهر إيار من عام 2017 ⁽⁴¹⁾ فقد أعلن صندوق دعم الجمعيات بسجل الجمعيات عبر وسائل الاتصال المختلفة عن تقديمه منح للجمعيات لم يتنافس عليها سوى (258) جمعية، حصلت عليها (82) جمعية شكلت ما نسبته (4.74%)، علما بأن قيمة المنح المقدمة لهذه الجمعيات بلغت (330) ألف دينار أردني. وإضافة إلى منح المشاريع المقدمة للجمعيات من قبل صندوق دعم الجمعيات، فهناك الدعم النقدي الذي يقدمه الصندوق، استفادت منه في عام 2016 (40) جمعية بمبلغ (43) ألف دينار، وفي عام 2017 (101) جمعية بمبلغ (101) ألف دينار أردني ⁽⁴²⁾.

وبناء على ما سبق يتضح مايلي: قلة نسبة (6%) الجمعيات التي تحصل على مشاريع التمويل الأجنبي، انخفاض معدل (5%) الجمعيات التي تحصل على منح المشاريع من صندوق دعم الجمعيات، ارتفاع نسبة التغير في الجمعيات التي حصلت على منح المشاريع والدعم النقدي من صندوق دعم الجمعيات؛ لبلوغها (7.89%) و (152.5%) على التوالي، وكبر حجم التمويل الأجنبي (20 مليون دينار أردني) السنوي للجمعيات مقارنة بصغر نظيره الحكومي (نصف مليون دينار أردني).

ثانيا: الإطار العملي:

(40): المرجع السابق.

(41): صندوق دعم الجمعيات، عدد الجمعيات الحاصلة على منح من صندوق دعم الجمعيات في عام 2017 ، تقرير غير منشور، 2017

(42): صندوق دعم الجمعيات، عدد الجمعيات الحاصلة على دعم نقدي من صندوق دعم الجمعيات في عامي 2016 و 2017 ، تقرير غير منشور، 2017

لِلدراسة إطارها العملي الذي يوضح مبرراتها وأهميتها وأهدافها ومشكلتها البحثية ومنهجيتها ونتائجها واستنتاجاتها وتوصياتها ومقترحاتها.

أ. مبررات الدراسة وأهميتها وأهدافها ومشكلتها البحثية ومنهجيتها:

1. مبررات الدراسة:

أ. وفرة المصادر والمراجع الموثوقة عن وضع الجمعيات في الأردن، التي لا تتطلب سوى تجمعها وبيان المشترك بينها؛ لأغراض الاستفادة منها في تحليل بيئة الجمعيات والتخطيط لها.

ب. وفرة البيانات الكمية عن الجمعيات في الأردن، التي لا تحتاج سوى معالجتها إحصائياً وتوظيف نتائجها في عمليات التخطيط والمراقبة والتقييم.

ت. مساعدة مجلس إدارة سجل الجمعيات الأردني في مهمة إعداد البرامج والخطط للنهوض بأوضاع الجمعيات، علماً بأنها من وردت في المادة الرابعة من قانون الجمعيات النافذ والمجلس لم ينفذها بالرغم من مرور عشر سنوات على تأسيسه.

ث. عدم وجود استراتيجية وطنية أردنية للجمعيات تنهض على مواطن القوة الداخلية للجمعيات وفرصها الخارجية.

2. أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من بعدها التطبيقي، الذي تعبر عنه مخرجاتها المتوقعة التالية:

أ. قائمة بإيجابيات الجمعيات وسلبياتها، مستمدة من خلال تطبيق منهج تحليل النظام،

قد تفيد الجمعيات والجهات المعنية بتسجيلها وتقييمها والإشراف عليها ودعمها .

ب. قائمة بمواطن القوة والضعف الداخلية للجمعيات وأخرى بالفرص والتحديات

الخارجية للجمعيات، مستمدة من خلال تطبيق منهج التحليل الرباعي (pestl)، قد

تفيد سجل الجمعيات في عمليات التخطيط للجمعيات ومراقبتها وتقييمها.

ت. استراتيجية وطنية أردنية (مقترحة) للجمعيات، ممكن تبنيها من قبل سجل الجمعيات.

3. أهداف الدراسة:

للدراسة هدفها العام، التي تحاول تحقيقه من خلال إجابتها عن السؤال التالي: ما نتائج تحليل بيئة الجمعيات في الأردن بموجب طريقتي (pestl) والنظام المتعدد الأبعاد، التي تقود إلى إعداد استراتيجية للجمعيات ممكن تنفيذها ومراقبتها وتقييمها من قبل مجلس إدارة سجل الجمعيات؟.

- كما للدراسة ثلاثة أهداف خاصة، جاءت على هيئة أسئلة تحاول الإجابة عنها، وهي:
- أ. ما مؤشرات أداء ومصادر تحقق نظام الجمعيات الأردني، التي تعكس إيجابيات وسلبيات مدخلاته وعملياته ومخرجاته؟.
 - ب. ما مواطن القوة والضعف الداخلية للجمعيات وفرصها وتحدياتها الخارجية من منظور نظامها (pestl) ذو الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية؟.
 - ت. ما مكونات استراتيجية الجمعيات في الأردن، المستمدة من نتائج تحليل بيئتها بموجب طريقتي (pestl) والنظام المتعدد الأبعاد؟.

4. مشكلة الدراسة:

للجمعيات في الأردن بيئتها الداخلية والخارجية، التي تعكس إيجابياتها وسلبياتها، مواطن قوتها الداخلية وفرصها الخارجية، مواطن ضعفها الداخلية وتحدياتها الخارجية، الممكن تشخيصها وتقييمها والتدخل بها من خلال استعمال ما يناسبها من الطرق التحليلية المتعارف عليها. لهذا فقد جاءت هذه الدراسة لتحليل بيئة الجمعيات في الأردن والتخطيط لها، أو للإجابة عن سؤالها الرئيسي والأسئلة الفرعية المتفرعة عنه، المشار إليه في بند أهدافها، على اعتبار أنه يشكل جوهر مشكلتها البحثية.

وللدراسة مصطلحاتها المحورية، وهي:

أ. **الجمعية:** مجموعة من الأفراد الطبيعيين أو الاعتباريين أو الطبيعيين والاعتباريين ينظمون صفوفهم لتحقيق أهدافهم، التي تعترف بها أجهزة الدولة التنفيذية والقضائية والتشريعية، ويترتب عليها نشوء مؤسساتهم، التي تميزها عن غيرها من المؤسسات المجتمعية الأخرى خصائصها المتمثلة في تنظيمها الذاتي واستقلالها التام عن الحكومة وعدم عدم توارث أعضائها للمناصب في هيئاتها الإدارية ومساواتها في الفرص المتاحة أمام أعضائها و تمحورها حول التنمية والتحديث وتمسكها بالديمقراطية وقبولها لمبدأ التعددية من خلال إيمانها بالتنوع والاختلاف.

ب. **بيئة الجمعية:** الظروف الداخلية والخارجية المحيطة بالجمعية وتؤثر وتتأثر بها، وقد تكون وجهتها إيجابية أو سلبية، ومستواها قد يكون قوي أو متوسط أو ضعيف، ونوعها قد يكون قوة أو ضعف أو فرصة أو تهديد، ومصدرها قد يكون سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو تقني أو تشريعي.

ت. **تحليل النظام:** منهج علمي قوامه النظر إلى الأشياء كنظم في سياق مدخلاتها وعملياتها ومخرجاتها، وبما أن الجمعيات شيء ملموس فهي تشكل نظاما يمكن تحليله في ضوء مدخلاته وعملياته ومخرجاته.

ث. **التحليل الرباعي (Pestl) أو نظام المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية:** طريقة علمية تستعمل في التخطيط الاستراتيجي، هدفها تحديد مواطن القوة والضعف الداخلية للمؤسسات وفرصها وتحدياتها الخارجية في ظل الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية.

5. منهجية الدراسة:

استعمل في الدراسة المدخل الإداري لتحليل بيئة الجمعيات ممثلا بطرقتي التحليل الرباعي (Pestl) وتحليل النظام في ضوء مدخلاته وعملياته ومخرجاته، والمنهج الكمي والنوعي، المشار إليهما في الإطار النظري. فلإجابة عن السؤال الفرعي الأول للدراسة، فقد جمعت مؤشرات أداء ومصادر تحقق نظام الجمعيات الأردني من المصادر والمراجع المشار إليهما في

الإطار النظري، وقرئ مدلولها الكمي من منظور الترجيح، الذي يفيد بأن بيئة الجمعيات إيجابية أو قوية إن كان عدد إيجابياتها أكبر من مثيله بالنسبة لسلبياتها وبأن بيئة الجمعيات سلبية أو ضعيفة إن كان عدد سلبياتها أكبر من نظيره بالنسبة لإيجابياتها. بينما للإجابة عن السؤال الفرعي الثاني، فقد جمعت الابعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية للجمعيات في الأردن ومؤشرات ومصادر التحقق لكل منها من المصادر والمراجع المشار إليهما في الإطار النظري، وصنف كل منها من منظور مواطن القوة والضعف الداخلية والفرص والتحديات الخارجية ، وقرئ مدلولها الكمي من منظور الترجيح، الذي يفيد بأن بيئة الجمعيات إيجابية أو قوية إن كان عدد مواطن قوتها الداخلية وفرصها الخارجية أكبر من مثيله بالنسبة لمواطن ضعفها الداخلية وتحدياتها الخارجية بأن بيئة الجمعيات سلبية أو ضعيفة إن كان عدد مواطن ضعفها الداخلية وتحدياتها الخارجية أكبر من نظيره بالنسبة لمواطن قوتها الداخلية وفرصها الخارجية. أما للإجابة عن السؤال الثالث، فقد أعدت خطة استراتيجية للجمعيات في الأردن بناء على نتائج التحليل المتعدد لبيئة الجمعيات، لها رؤية ورسالة وقيم وسياسات وأهداف ذكية لكل منها مؤشرات أداء ومصادر تحقق.

وعلاوة على ما ذكر، فقد كان للدراسة طرقها البحثية المتمثلة في تحليل مضمون الوثائق والمقابلات الفردية والمقارنات المعيارية والملاحظة المقصودة والتحليل المتوافر للبيانات الكمية والمعلومات النوعية، وأساليب معالجتها الإحصائية المتمثلة في التكرارات الخام والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والسلاسل الزمنية .

ب. نتائج الدراسة واستنتاجاتها وتوصياتها ومقترحاتها:

1. نتائج الدراسة:

اظهرت إجابة السؤال الفرعي الأول للدراسة التي تعكسها معطيات الجدولين 5 و 6 ، بأن إيجابيات (32 إيجابية) مدخلات نظام الجمعيات الأردني أقل من سلبياته (46 سلبية)، وبأن إيجابيات (7 إيجابيات) عمليات النظام مدار البحث أقل من سلبياته (13 سلبية)، مما يدل على طبيعة مخرجات النظام محل الدراسة وهي الجمعيات التي تحيط بها ظروفها السلبية ونسبيتها (60.20%) أكثر ظروفها الإيجابية البالغ نسبتها (39.80%).

وتتفق الدراسة في هذه النتيجة مع مثيلاتها التي خلصت إليها تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية حول أستمادة منظمات المجتمع المدني في الأردن خلال السنوات 2011 و 2012 و 2015 ، ودراسة هاجر نصار.

الجدول(5): إيجابيات الجمعيات في الأردن وسلبياتها من منظور تحليل مدخلات نظمها

المدخلات	مؤشرات الأداء ومصادر التحقق من إيجابيات الجمعيات وسلبياتها	
	الإيجابيات	السلبيات
التشريع	كفالة الدستور لحق الاردنيين في تأليف الجمعيات والانضمام إليها بحسب المدة 16 منه.	جواز قانون الجمعيات النافذ لغير الأردنيين تأسيس الجمعيات والانضمام إليها بموجب موافقة مجلس الوزراء ، مما يشكل مخالفة دستورية ؛ كون المادة 16 من الدستور لم تشير إلى غير الأردنيين .
	فاعلية قانون الجمعيات النافذ وكفاءته، على مستوى تسجيل الجمعيات البالغ متوسطها السنوي(419.77) جمعية، وحل الجمعيات البالغ معدلها السنوي(89.33) جمعية، وتلقي الجمعيات للدعم من صندوق دعم الجمعيات البالغ متوسطها السنوي على مستوى المنح والدعم النقدي(79)و(70.5) جمعية على التوالي، وحصول الجمعيات على التمويل الاجنبي البالغ عددها في عام 2016(323) جمعية.	إحالة قانون الجمعيات النافذ بعض قضايا الجمعيات إلى نظمه(نظام الاتحادات رقم 2010، النظام المحدد لأحكام الأنظمة الأساسية للجمعيات رقم 57 لسنة 2011، نظام الجمعيات الخاصة) وتعليماته (تعليمات تصنيف الجمعيات، تعليمات الوزارة المختصة بالجمعيات، تعليمات توفيق أوضاع الجمعيات، تعليمات الإنفاق ودعم الجمعيات من أموال صندوق دعم الجمعيات، تعليمات أسس ومعايير اختيار الجمعيات)، مما قد يخالف نص المادة 16 من الدستور التي يقول منطوقها تؤلف الجمعيات بمقتضى القانون وليس بمقتضى نظمه وتعليماته.
		تأثر قانون الجمعيات النافذ بتشريعات من مراتب القوانين(العقوبات ، الجرائم الاقتصادية، غسيل الأموال، والجرائم

الإلكترونية) والنظم) جمع التبرعات للوجوه الخيرية).		
خلو قانون الجمعيات النافذ من المبادئ المثالية التي تثيرها تقارير المركز الوطني لحقوق الإنسان، مثل: اشهار الجمعيات بدلا من تسجيلها، وإناطة عملية حل الجمعيات بالسلطة التنفيذية وليس السلطة القضائية، وتدخل السلطة التنفيذية بالجمعيات من خلال تعيين هيئات إدارية مؤقتة لها وفرض عقوبات الإنذار عليها وحلها) بالرغم من إن قرار الحل إداري ويقبل الطعن لدى المحكمة الإدارية) والتحكم بمشاريع تمويلها من الدعم الخارجي.		
قلة عدد ممثلي الجمعيات (اربعة اعضاء) في مجلس إدارة سجل الجمعيات، مقارنة مع كبر عدد ممثلي المؤسسات الحكومية(سبعة أعضاء).	شمول ممثلي الجمعيات في عضوية مجلس إدارة سجل الجمعيات بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجمعيات النافذ.	
غياب معايير اختيار ممثلي الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات، فمن يختارهم رئيس المجلس، أما من يوافق على تعيينهم فهو مجلس الوزراء.		
غياب التوافق بين ممثلي الحكومة والجمعيات على مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات، كما حدث بالنسبة لمشروع قانون الجمعيات في عام 2016.	إشراك الحكومة لممثلي الجمعيات في عملية إعداد مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات.	
السلبات	الإيجابيات	المؤسسات

سجل الجمعيات	وضوح مهام مجلس إدارة سجل الجمعيات؛ للنص صراحة عليها في المادة الرابعة من قانون الجمعيات.	توجيه مهام مجلس إدارة سجل الجمعيات بالتشريع وليس بالرؤية؛ لعدم حيازته على استراتيجية لعمله.
	نص المادة الرابعة من قانون الجمعيات النافذ على أسماء بعض الوزارات المختصة في مجلس إدارة سجل الجمعيات .	عدم نص المادة الرابعة من قانون الجمعيات النافذ على اسم وزارة التنمية الاجتماعية التي يقع في نطاقها الإشرافي ما نسبته (62%) من الجمعيات.
	تمثيل الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات من خلال ممثليها الأربعة.	عدم التوازن بين ممثلي المجلس من القطاعين العام والتطوعي، مما يؤثر على سيطرة الحكومة على المجلس.
	قيام مجلس إدارة سجل الجمعيات بمهامه، وما يؤكد ذلك كبر متوسطات الجمعيات المسجلة والمحلولة وحدوث التغير الإيجابي في نسب الجمعيات المتلقية للدعم من قبل صندوق دعم الجمعيات.	عدم تمكن مجلس إدارة سجل الجمعيات من الاستجابة لأولويات تطوير العمل التطوعي الواردة في وثيقة رؤية الأردن 2025 بالرغم من مرور 3 سنوات على إطلاق هذه الوثيقة.
		عدم تمكن مجلس إدارة سجل الجمعيات من الاستجابة لأولويات تطوير العمل التطوعي الواردة في الخطة الوطنية الأردنية الشاملة لحقوق الإنسان للسنوات 2016-2025 ومن أهمها أولوية تعديل قانون الجمعيات النافذ ⁽⁴³⁾
	حيازة المجلس على أمانة فنية تتمثل في مديرية سجل الجمعيات ومديرية صندوق دعم الجمعيات.	ضعف موارد الأمانة الفنية للمجلس لاسيما المالية منها مقارنة بكبر حجم عمل تلك الأمانة ونطاقها إشرافي

(43): المنسق الحكومي لحقوق الإنسان، الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للسنوات 2016-2025 ، 2016 .

الجمعيات	زيادة متوسط عدد أعضاء هيئاتها العامة عن مثيله عند سنة تسجيلها بنسبة (285%).	قلة عدد أعضاء الهيئات العامة للجمعيات، وما يؤكد ذلك شيوع ثقافة التزكية (63%) فيها حين إفراز أعضاء هيئاتها الإدارية.
		بقاء غالبية الجمعيات على الحد الأدنى من من مؤسسيها.
	مقدرة الجمعيات على التنظيم الذاتي، كما يظهر من هياكلها التنظيمية وعضويتها في الاتحادات.	ضعف القدرة التنظيمية للجمعيات التي وصفتها تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالاستدامة بالمعاقاة
		ضعف قدرة الجمعيات على مناصرة بعضها والدفاع عن قضاياها التي وصفتها تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالاستدامة بالمعاقاة.
		ضعف قدرة الجمعيات على تشكيل الائتلافات فيما بينها بالرغم من جوازه قانونا
	تقديم الجمعيات للخدمات التي تتصف بطابعها المتطور وفقا لتقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية خلال سنوات الفترة 2011-2015.	ضعف أداء الجمعيات في مجال إدارة العمليات وفقا لنتائج دراسة هاجر نصار؛ لبلوغه (21.29%).
		عدم حصول سوى جمعيتين على جوائز الملك عبدالله الثاني لتميز الأداء والشفافية خلال المرحلة الثامنة، وهما جمعية تنظيم الأسرة وتكية أم علي.
	امتلاك الجمعيات للبنية التحتية التي تتصف بطابعها المتطور وفقا لتقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.	كثرة الجمعيات التي تطلب من الديوان الملكي والحكومة بناء مقار لها.
		عدم حيازة ما نسبته (25%) من الجمعيات على مقار دائمة لها.
	اعتماد أكثرية الجمعيات (77%) على التبرعات كمصدر رئيس لإيراداتها	ضعف الاستدامة المالية للجمعيات التي وصفتها تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالاستدامة بالمعاقاة.
	مقدرة (6%) من الجمعيات على	

	معاونة(31%) من الجمعيات من العجز المالي.	جذب التمويل الأجنبي البالغ قيمته في عام 2016 حوالي 20 مليون دينار أردني.
	عدم مقدرة (94%) من الجمعيات من الحصول على التمويل الاجنبي.	
	عدم مقدرة (95%) من الجمعيات من الحصول على منح من صندوق دعم الجمعيات، البالغ معدلها السنوي(357.5) ألف دينار أردني.	
	شروع الفساد في بعض الجمعيات، مما قد يؤثر على تلويت الصورة العامة للجمعيات كافة.	وضوح الصورة العامة للجمعيات لدى وسائل الإعلام التي تتصف بطابعها المتطور وفقا لتقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
الوزارات المختصة بالجمعيات	عدم وجود وحدات إدارية تعنى بشؤون الجمعيات في أكثرية الوزارات المختصة.	ورود دور الوزارات المختصة في قانون الجمعيات وتعليمات الوزارة المختصة الصادرة بمقتضاه.
	غياب الربط الإلكتروني بين سجل الجمعيات والوزارات المختصة من جهة وبين مراكز الوزارات المختصة وميدانها من جهة أخرى.	
	عدم حصول غالبية الوزارات المختصة على جائزة الملك عبدالله الثاني لتميز الأداء الحكومي والشفافية .	المشاركة الدورية للوزارات المختصة بجائزة الملك عبدالله الثاني لتميز الأداء الحكومي والشفافية.
	غياب أثر برامج قدرات الوزارات المختصة وموظفيها.	بناء سجل الجمعيات لقدرات الوزارات المختصة وموظفيها.
	السلبات	الإيجابيات
مقدموا الخدمات	غياب مسح قياس رضا موظفي سجل الجمعيات.	حيازة موظفي سجل الجمعيات على بطاقات وصف وظائفهم.
	غياب مسح قياس أثر تدريب موظفي سجل الجمعيات في أدائهم الفردي	كثرة فرص التدريب المتاحة أمام موظفي سجل الجمعيات.

والمؤسسي.		
عدم ربط الحوافز المقدمة لموظفي سجل الجمعيات بمستوى أدائهم الفعلي، بدليل حصولهم جميعاً على نفس قيمة الحافز	حصول موظفي سجل الجمعيات على الحوافز المالية.	
عدم ربط الحوافز المقدمة لموظفي المختصة بمستوى أدائهم الفعلي.	حصول موظفي الوزارات المختصة على الحوافز المالية من سجل الجمعيات.	مقدموا الخدمات في الوزارات المختصة
غياب مسح قياس أثر تدريب موظفي الوزارات المختصة في أدائهم الفردي والمؤسسي.	كثرة فرص التدريب المتاحة أمام موظفي الوزارات المختصة.	
غياب مسح قياس رضا موظفي الوزارات المختصة.	حيازة بعض موظفي الوزارات المختصة على بطاقات وصف وظائفهم.	
غياب مهنة العمل الاجتماعي ⁽⁴⁴⁾ .		
غياب مهنة العمل الاجتماعي	حصول العاملين في الجمعيات التي تربطها اتفاقيات شراكة مع وزارة التنمية الاجتماعية على رواتب مرتفعة تضاهي مثيلاتها لنظرائهم الموظفين الحكوميين.	مقدموا الخدمات في الجمعيات
السلبات	الإيجابيات	متلقوا الخدمات
عدم ترخيص قرابة (31%) من الجمعيات لمراققتها الخدمية.	نمو أعداد متلقي خدمات الجمعيات بنسبة (9.379%) في العام 2015 قياساً إلى العام 2014، ومثيله بالنسبة لخدمات الإحالة والتوعية في بعض المجالات.	
تراجع أعداد المتلقين لخدمات الجمعيات في مجالات تمويل المشاريع الصغيرة ودور الحضانة ورياض الأطفال والتوعية		

⁽⁴³⁾: فوز رطروط، أهداف مهنة العمل الاجتماعي الأردني وأنشطتها التنفيذية والتغذية الراجعة عليهما من وجهة نظر بعض الأكاديميين والممارسين الاجتماعيين، مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث التخصصية، المجلد 2، العدد 2، تموز 2017 .

في مجال مخاطر الزواج المبكر والتوعية في مجال الاتجار بالبشر وخدمات التدريب وبناء القدرات والتوعية في مجال التسرب المدرسي والتوعية في مجال التغذية الأساسية والرضاعة الطبيعية وخدمات التوعية الوالدية والتدريب المهني		
عدم قياس الجمعيات لمعدلات رضا متلقي خدماتها	رضا متلقي خدمات الجمعيات عن الجمعيات بمستوى متوسط وفق نتائج دراسة هاجر نصار	
السلبيات	الإيجابيات	الموازنات
ضعف الاستدامة المالية للجمعيات التي وصفتها تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالاستدامة بالمعاقلة.	تقديم الجمعيات لتقاريرها المالية والإدارية لهيئاتها العامة بمقتضى القانون.	المالية
محدودية عدد الجمعيات التي تعتم الفرص المتاحة لزيادة موازناتها السنوية .	كثرة الفرص المتاحة أمام الجمعيات لزيادة موازناتها السنوية.	
السلبيات	الإيجابيات	الخطط
عدم تمكن مجلس إدارة سجل الجمعيات من إعداد استراتيجية لعمله.	وضوح دور مجلس سجل الجمعيات في اصدار البرامج والخطط للنهوض	
هدر مجلس إدارة سجل الجمعيات لفرصة استراتيجية عمله الممول مشروعها من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.	بأوضاع الجمعيات؛ للنص صراحة عليه في قانون الجمعيات النافذ.	
46	32	المجموع

الجدول(6): إيجابيات الجمعيات في الأردن وسلبياتها من منظور تحليل عمليات نظمها

مؤشرات الأداء ومصادر التحقق من إيجابيات الجمعيات وسلبياتها		العمليات الرئيسية
الإيجابيات	السلبيات	
كبر متوسط الجمعيات المسجلة سنويا بموجب قانون الجمعيات رقم(52) لسنة 2008، مقارنة بصغر مثيله للجمعيات المسجلة سنويا بموجب قانون الجمعيات رقم(33) لسنة 1966.	رفض مجلس سجل الجمعيات تسجيل بعض الجمعيات دون تسبب ذلك، مما قد يعرض قراراته للفسخ أمام القضاء الإداري.	التسجيل
	استعمال سياسة تسجيل الجمعيات بدلا من سياسة إشهار الجمعيات	
	عدم شمول أحكام قانون الجمعيات النافذ للهيئات التطوعية الواقعة ضمن نطاق اختصاص وزارتي الأوقاف والشباب	
	ارتفاع نسبة الجمعيات الخيرية(62%)، مقارنة بانخفاض نسب بقية أنواع الجمعيات الأخرى، مما ينفي عن الجمعيات صفة التنمية والتحديث.	
كبر متوسط الجمعيات المسجلة سنويا بموجب قانون الجمعيات رقم(52) لسنة 2008	غياب دور القضاء في مجال حل الجمعيات.	الحل
	كبر حجم صلاحيات السلطة التنفيذية في مجال حل الجمعيات.	
حصول ما نسبته(6%) من الجمعيات على التمويل الاجنبي	مخالفة آلية التمويل الأجنبي التي أعلنت عنها الحكومة في عام 2015 لقانون الجمعيات النافذ.	الدعم
	عدم حصول ما نسبته(94%) من الجمعيات على التمويل الأجنبي، مما يؤثر على ضعف وعي القائمين على هذه الجمعيات بفرصها المالية المتاحة .	
	كبر حجم التمويل الأجنبي المقدم للجمعيات؛ لبلوغه (20) مليون دينار أردني.	
حصول ما نسبته(5%) من	عدم ورود أسس ومعايير منح المشاريع	

الجمعيات على منح مشاريع من صندوق دعم الجمعيات	الجمعيات في قانون الجمعيات ، والاستعاضة عنها بتعليمات تصدر بقرار من مجلس الوزراء عرضة للتعديل والتغيير .
عدم حصول ما نسبته (95%) من الجمعيات على منح المشاريع من صندوق دعم الجمعيات، مما يؤثر على ضعف وعي القائمين على هذه الجمعيات بفرصها المالية المتاحة.	قلة الحجم النقدي للمنح المقدمة للجمعيات؛ لبلوغ معدلها (357.5) ألف دينار أردني.
حصول ما نسبته (2%) من الجمعيات على دعم نقدي من صندوق دعم الجمعيات.	عدم ورود أسس ومعايير الدعم النقدي للجمعيات في قانون الجمعيات النافذ، والاستعاضة عنها بتعليمات عرضة للتعديل والتغيير .
قلة حجم الدعم النقدي المقدم للجمعيات؛ لبلوغ معدل (71) ألف دينار أردني.	
المجموع	7
	13

بينما إجابة السؤال الفرعي الثاني، التي توضحها معطيات الجدول رقم 7، فقد أظهرت كثرة الظروف السلبية (76 ظرف سلبى) المحيطة بالجمعيات من داخلها (29 موطن ضعف داخلي) وخارجها (47 تهديد خارجي)، مقارنة مع قلة الظروف الإيجابية (54 ظرف إيجابي) المحيطة بها من داخلها (21 موطن قوة داخلي) وخارجها (33 فرصة خارجية)، مما يشير إلى أن بنيتها ذات طبيعة سلبية (58.46%) وليست إيجابية (41.54%).

وتؤكد هذه النتيجة صحة سابقتها الأولى المشار إليها آنفا، وصحة أيضا سابقاتها الواردة في تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية حول استدامة منظمات المجتمع المدني في الأردن خلال السنوات 2011 و 2012 و 2015 .

الجدول(7): تحليل بيئة الجمعيات في الأردن من منظور أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية

تحليل البيئة الداخلية والخارجية للجمعيات من منظور بعدها السياسي	
البيئة الداخلية	
مواطن القوة وعددها(6)	مواطن الضعف وعددها(9)
حياسة الجمعيات على هياكل تنظيمية، قاعدتها هيئاتها العامة، وقمتها هيئاتها الإدارية.	ضعف القدرة التنظيمية للجمعيات.
اختيار أعضاء الهيئات العامة للجمعيات لأعضاء هيئاتها الإدارية.	استعمال أكثرية الهيئات العامة للجمعيات لآلية التزكية بدلا من آلية الاقتراع الحر .
مراقبة وتقييم الهيئات الإدارية للجمعيات من قبل هيئاتها العامة.	صغر حجم الهيئات العامة لأكثرية الجمعيات، الذي قد يؤثر في ضعف مساءلتها للهيئات الإدارية.
تمثيل الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات بأربعة أعضاء.	قلة عدد ممثلي الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات، مقارنة بكبر مثيله لممثلي الحكومة.
	غياب معايير اختيار ممثلي الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات.
انضمام الجمعيات لاتحادات محافظاتها واتحادها العام .	مقاومة أعضاء الهيئات الإدارية للاتحادات للنصوص التشريعية التي تحدد المدة الزمنية لولايتها ، وتعبيرهم عن ذلك في بيانات صحفية يرسلوها لبعض وسائل الإعلام.
	ضعف مناصرة الجمعيات لبعضها.
	ضعف مقدرة الجمعيات على تشكيل الائتلافات فيما بينها بالرغم من جوازه قانونيا.
مشاركة الجمعيات في إعداد مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات التي تعدها الحكومة.	حدوث الانقسامات بين ممثلي الجمعيات حين نظرهم في مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات.

البيئة الخارجية	
الفرص وعددها (13)	التحديات وعددها (19)
كفالة الدستور لحق الأردنيين في تأليف الجمعيات والانضمام إليها بمقتضى القانون.	جواز قانون الجمعيات النافذ لغير الأردنيين تأسيس الجمعيات والانضمام إليها بموجب موافقة مجلس الوزراء، مما يشكل مخالفة دستورية؛ كون المادة 16 من الدستور لم تشير إلى غير الأردنيين.
	قابلية الجمعيات للاستغلال في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، مما يتطلب تقييم موازنتها السنوية بشكل دوري
	كثرة القوانين والنظم والتعليمات ذات العلاقة بالجمعيات
توقيع المملكة ومصادقتها على الاعلانات والمواثيق والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالجمعيات.	عدم تماشي قانون الجمعيات النافذ مع المعايير الدولية؛ لكونه يؤكد على التسجيل وليس على الإشهار، ويعظم من تدخل السلطة التنفيذية في شؤون الجمعيات، ويمحو دور السلطة القضائية كمصدر وحيد في حل الجمعيات.
المبادرات الملكية الخاصة بدعم الجمعيات.	اقتصار المبادرات الملكية على الجمعيات المقدمة للخدمات الاجتماعية.
سجل الجمعيات.	قلة عدد ممثلي الجمعيات في مجلس إدارة سجل الجمعيات، مقارنة بكبر مثيله لممثلي الحكومة.
	عدم مقدرة الجمعيات على تسمية ممثليها في مجلس إدارة سجل الجمعيات.
صندوق دعم الجمعيات.	محدودية الدعم المقدم للجمعيات من قبل صندوق دعم الجمعيات.
الدعم المقدم للجمعيات من قبل وزارتي التنمية الاجتماعية والتخطيط والتعاون الدولي.	قلة عدد الجمعيات المستفيدة من الدعم الحكومي، مقارنة بكبر عددها.

التقارير الدورية للمركز الوطني لحقوق الإنسان.	عدم تماشي قانون الجمعيات النافذ مع المعايير الدولية؛ لكونه يؤكد على التسجيل وليس على الإشهار، ويعظم من تدخل السلطة التنفيذية في شؤون الجمعيات، ويمحو دور السلطة القضائية كمصدر وحيد في حل الجمعيات.
التمويل الأجنبي للجمعيات.	تدخل بعض السفارات في الشأن السيادي للدولة الأردنية من خلال تذرعها بتسيير عمل الجمعيات وتقديم الدعم المالي لها.
	حصول بعض الجمعيات على التمويل الاجنبي بدون موافقات الحكومة، الذي قد يقود إلى حلها.
	الأهداف العالمية للتنمية المستدامة خلال سنوات الفترة 2016-2030.
الانتخابات النيابية وما تفرزه من نواب مناصرين لقضايا الجمعيات.	بروز ظاهرة المال السياسي خلال فترة الانتخابات النيابية، التي قد تؤثر سلبا في الجمعيات.
قدوم اللاجئين السوريين إلى الأردن بموجب مذكرة تفاهم موقعة ما بين الحكومة والمفوضية السامية.	عدم توقيع الأردن على الاتفاقية الدولية للاجئين.
جوائز الملك عبدالله الثاني للتميز.	الامتنال لأسس ومعايير جوائز الملك عبدالله الثاني للتميز.
تنامي معدلات الفقر والبطالة والتفكك الأسري والعنف الأسري وغيرها	ضعف قدرة إدارة التحولات الاجتماعية (45)
	غياب مهنة العمل الاجتماعي.
ملاحظات لجان حقوق الإنسان بالأمم المتحدة على أداء الأردن في مجال الحقوق المدنية	طول فترة عملية تصويب الحكومة لملاحظات لجان حقوق الإنسان .

(43): فوز رطروط، تقييم إدارة التحولات الاجتماعية في الدول العربية، مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث التخصصية، المجلد 2، العدد 1، نيسان 2017 .

والسياسية.	
تحليل البيئة الداخلية والخارجية للجمعيات من منظور بعدها الاقتصادي	
البيئة الداخلية	
مواطن القوة وعددها (6)	مواطن الضعف الداخلي وعددها (9)
تنوع مصادر موازنات الجمعيات .	ضعف الاستدامة المالية للجمعيات.
تطور البنية التحتية للجمعيات، مما يزيد من أموالها المنقولة وغير المنقولة.	عدم حيازة ما نسبته (25%) من الجمعيات على مقار لها.
تطور الخدمات التي تقدمها الجمعيات، مما يمكنها من الحصول على بدل الخدمات وتوظيفه لصالح موازناتها.	عدم قيام ما نسبته (31%) من الجمعيات بعملية ترخيص مرافقها الخدمية.
	ضعف أداء الجمعيات في مجال إدارة العمليات.
إقرار الهيئات العامة للجمعيات لتقاريرها المالية.	معاناة ما نسبته (31%) من الجمعيات من عجز موازناتها.
	ضعف أداء الجمعيات في مجال الإدارة المالية؛ لبلوغه (31.32%) بحسب نتائج دراسة هاجر نصار.
مقدرة الجمعيات على تشغيل المؤهلين في مرافقها مما يحد من ارتفاع معدلات البطالة والفقر.	غياب معايير انتقاء العاملين في المرافق الخدمية للجمعيات، مما يفسح المجال للوساطة والمحسوبية.
مقدرة بعض الجمعيات على الحصول على منح المشاريع الممولة من الدعم الحكومي والدعم الخارجي، مما يساعد على تحريك الأسواق المحلية في مجتمعاتها المحلية.	عدم تمكن (94%) من الجمعيات من الحصول على التمويل الأجنبي؛ لأسباب خاصة بها.
	عدم تمكن (95%) من الجمعيات من الحصول على منح صندوق دعم الجمعيات.
البيئة الخارجية	
الفرص وعددها (8)	التحديات وعددها (8)

المبادرات الملكية الخاصة بدعم الجمعيات.	اقتصار المبادرات الملكية على الجمعيات المقدمة للخدمات الاجتماعية.
نظام جمع التبرعات للوجوه الخيرية رقم (1) لسنة 1957.	عدم مراجعة الحكومة لنظام جمع التبرعات وتطويره في ضوء معطيات تكنولوجيا المعلومات.
صندوق دعم الجمعيات.	محدودية الدعم المقدم للجمعيات من قبل صندوق دعم الجمعيات.
الدعم المقدم للجمعيات من قبل وزارتي التنمية الاجتماعية والتخطيط والتعاون الدولي.	قلة عدد الجمعيات المستفيدة من الدعم الحكومي، مقارنة بغير عددتها.
التمويل الاجنبي.	رفض الحكومة لبعض مشاريع التمويل الاجنبي للجمعيات، كما حدث في عام 2016.
شراء الحكومة للخدمات الاجتماعية من شركائها.	غياب مهنة العمل الاجتماعي.
جوائز الملك عبدالله الثاني للتميز.	الامتنال لأسس ومعايير جوائز الملك عبدالله الثاني للتميز.
صدور خطة الحكومة لتحفيز النمو الاقتصادي في عام 2017.	محدودية الدعم الحكومي للجمعيات جراء عمليات ضبط الإنفاق وترشيد النفقات وكبر الدين العام.
تحليل البيئة الداخلية والخارجية للجمعيات من منظور بعدها الاجتماعي	
البيئة الداخلية	
مواطن القوة وعددها (4)	مواطن الضعف الداخلي وعددها (4)
ارتفاع نسبة الجمعيات الخيرية (62%).	ضعف الاستدامة المالية للجمعيات.
طرق الجمعيات لمجالات الحماية الاجتماعية، التي لا تعمل فيها الحكومة، مثل مجال رعاية المسنين.	عدم امتثال دور الرعاية التابعة للجمعيات لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها التي اعدتها المجلس الوطني لشؤون الأسرة في عام 2015.
تقديم الجمعيات للخدمات بمستوى متطور	عدم قيام ما نسبته (31%) من الجمعيات

بحسب تقارير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.	بعملية ترخيص مراقفها الخدمية.
نمو أعداد متلقي خدمات الجمعيات بنسبة (9.379%) في العام 2015 قياسا إلى العام 2014، ومثيله بالنسبة لخدمات الإحالة والتوعية في بعض المجالات.	تراجع أعداد المتلقين لخدمات الجمعيات في مجالات تمويل المشاريع الصغيرة ودور الحضانة ورياض الأطفال والتوعية في مجال مخاطر الزواج المبكر والتوعية في مجال الاتجار بالبشر وخدمات التدريب وبناء القدرات والتوعية في مجال التسرب المدرسي والتوعية في مجال التغذية الأساسية والرضاعة الطبيعية وخدمات التوعية الوالدية والتدريب المهني.
البيئة الخارجية	
الفرص وعددها (7)	التحديات وعددها (10)
الثقافة المجتمعية الأردنية التي تشجع على فعل الخير.	عدم رصد سجل الجمعيات لدوافع المنتسبين للجمعيات وتحليلها.
	سماح قانون الجمعيات النافذ بتأسيس الجمعيات العشائرية والعائلية التي يسهم بعضها في حدوث الصراعات العشائرية والعائلية.
	عدم ورود قطاع الحماية الاجتماعية في كتيب تصنيف الجمعيات ، الصادر عن سجل الجمعيات.
تنامي معدلات الفقر والبطالة والتفكك الأسري والعنف الأسري وغيرها.	ضعف قدرة إدارة التحولات الاجتماعية .
	غياب مهنة العمل الاجتماعي.
مشاريع الحماية الاجتماعية الممولة من وكالات التنمية العالمية	فشل مشروع الحماية الاجتماعية الممول من البنك الدولي خلال الفترة 2008-2013 ، وعدم التعلم من الدروس المستفادة منه.
قدوم اللاجئين السوريين إلى الأردن بموجب مذكرة تفاهم موقعة ما بين الحكومة والمفوضية السامية	حدوث الخلافات الاجتماعية في المجتمعات المحلية المستضيفة للاجئين بسببهم.
جوائز الملك عبدالله الثاني للتميز	صعوبة الامتثال لأسس ومعايير جوائز الملك

عبدالله الثاني للتميز .	
اختصاص وزارة التنمية الاجتماعية بالجمعيات الخيرية	كبر حجم الجمعيات الواقعة ضمن النطاق الإشرافي لوزارة التنمية الاجتماعية في ظل محدودية مواردها البشرية والمالية والبشرية.
ملاحظات لجان الأمم المتحدة على الأردن في مجالات حقوق الطفل والمرأة وذوي الإعاقة وضحايا الاتجار بالبشر واللاجئين	طول فترة عملية تصويب الحكومة لملاحظات لجان الأمم المتحدة.
شيوخ ثقافة المسؤولية المجتمعية للمؤسسات	غياب صدور تشريع المسؤولية المجتمعية للمؤسسات بالرغم من إعداد مشروعه من قبل وزارة التنمية الاجتماعية في عام 2015.
تحليل البيئة الداخلية والخارجية للجمعيات من منظور بعدها التقني (تكنولوجيا المعلومات)	
البيئة الداخلية	
مواطن القوة وعددها(2)	مواطن الضعف الداخلي وعددها(4)
حياة الكثير من الجمعيات على الحواسيب	استعمال الكثير من الجمعيات لأسلوب المراسلات الورقية.
	ضعف قدرة الجمعيات في مجال إدارة المعرفة؛ لبلوغه (22.68%) بحسب نتائج دراسة هاجر نصار.
	عدم وجود قواعد بيانات تربط ما بين الجمعيات من نفس الاختصاص الواحد كالجمعيات الخيرية مثلا.
عمل بعض الجمعيات في مجال التدريب على الحاسوب	عدم وجود قواعد بيانات تربط ما بين الجمعيات واتحادات محافظات من جهة واتحادها العام من جهة ثانية.
البيئة الداخلية	
الفرص وعددها(3)	التحديات وعددها(5)
نمو قطاع تكنولوجيا المعلومات وإسهامه في الناتج القومي الإجمالي	ارتفاع أثمان مستلزمات تكنولوجيا المعلومات وكلفها التشغيلية.
وفرة مشاريع تكنولوجيا المعلومات الممولة من	مقلة عدد المؤسسات المستفيدة من مشاريع

الدعم الخارجي	تكنولوجيا المعلومات الممولة من الدعم الخارجي .
صدور خطة الحكومة لتحفيز النمو الاقتصادي في عام 2017، التي تبشر بالاستغناء عن العمل الورقي في المؤسسات الحكومية بعام 2020، علاوة على ورود تلك المبادرة في محور الحكومة من رؤية الأردن 2025	عدم تقديم سجل الجمعيات لخدماته بشكل إلكتروني.
	غياب الربط الإلكتروني ما بين الوحدات الإدارية المركزية واللامركزية للوزارات المختصة بالجمعيات.
	غياب الربط الإلكتروني ما بين سجل الجمعيات والوزارات المختصة.
تحليل البيئة الداخلية والخارجية للجمعيات من منظور بعدها التشريعي	
البيئة الداخلية	
مواطن القوة وعددها (3)	مواطن الضعف الداخلي وعددها (3)
حيازة الجمعيات على نظمها الأساسية، المتماشية مع النظام المحدد لأحكام الأنظمة الأساسية للجمعيات رقم (57) لسنة 2011.	صعوبة تعديل الجمعيات لنظمها الأساسية في حال كبر عدد أعضاء هيئاتها العامة.
وفرة الشبكات المؤسسية للجمعيات بموجب القانون، التي تتمثل في اتحادات محافظات واتحادها العام	ضعف مناصرة الجمعيات لبعضها ودفاعها عن قضاياها.
مشاركة الجمعيات في إعداد مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات التي تعدها الحكومة.	حدوث الانقسامات بين ممثلي الجمعيات حين نظرهم في مشاريع التشريعات ذات العلاقة بالجمعيات.
البيئة الخارجية	
الفرص وعددها (2)	التحديات وعددها (5)
كفالة الدستور لحق الاردنيين في تأليف الجمعيات والانضمام إليها بحسب المدة 16 منه.	جواز قانون الجمعيات النافذ لغير الأردنيين تأسيس الجمعيات والانضمام إليها بموجب موافقة مجلس الوزراء، مما يشكل مخالفة دستورية؛ كون المادة 16 من الدستور لم تشير إلى غير الأردنيين .

الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للسنوات 2016-2017 التي أكدت على تعديل قانون الجمعيات النافذ.	
إحالة قانون الجمعيات النافذ بعض قضايا الجمعيات إلى نظمه(نظام الاتحادات رقم 2010، النظام المحدد لأحكام الأنظمة الأساسية للجمعيات رقم 57 لسنة 2011، نظام الجمعيات الخاصة) وتعليماته (تعليمات تصنيف الجمعيات، تعليمات الوزارة المختصة بالجمعيات، تعليمات توفيق أوضاع الجمعيات، تعليمات الإنفاق ودعم الجمعيات من أموال صندوق دعم الجمعيات، تعليمات أسس ومعايير اختيار الجمعيات)، مما قد يخالف نص المادة 16 من الدستور التي يقول منطوقها تؤلف الجمعيات بمقتضى القانون وليس بمقتضى نظمه وتعليماته	فاعلية قانون الجمعيات النافذ وكفاءته، على مستوى تسجيل الجمعيات البالغ متوسطها السنوي(419.77) جمعية، وحل الجمعيات البالغ معدلها السنوي(89.33) جمعية، وتلقي الجمعيات للدعم من صندوق دعم الجمعيات البالغ متوسطها السنوي على مستوى المنح والدعم النقدي(79)و(70.5) جمعية على التوالي، وحصول الجمعيات على التمويل الاجنبي البالغ عددها في عام 2016(323) جمعية.
تأثر قانون الجمعيات النافذ بتشريعات من مراتب القوانين(العقوبات ، الجرائم الاقتصادية، غسيل الأموال، والجرائم الإلكترونية) والنظم جمع التبرعات للوجوه الخيرية).	
خلو قانون الجمعيات النافذ من المبادئ المثالية التي تنبئها تقارير المركز الوطني لحقوق الإنسان، مثل: اشهار الجمعيات بدلا من تسجيلها، وإنفاذ عملية حل الجمعيات بالسلطة التنفيذية وليس السلطة القضائية، وتدخل السلطة التنفيذية بالجمعيات من خلال تعيين هيئات إدارية مؤقتة لها وفرض عقوبات الإنذار عليها وحلها والتحكم بمشاريع تمويلها من الدعم الخارجي.	

أما إجابة السؤال الفرعي الثالث، فتعبر عنها مكونات إستراتيجية الجمعيات في الأردن، التي بنتها الدراسة من معطيات اطارها النظري والعملي، وهي:

أ. ملامح الجمعيات في الأردن:

تتصف الجمعيات في الأردن بما يلي: قدمها الذي يعود إلى عام 1912، بمو عددها من سنة لأخرى بمتوسط سنوي قدره (419.77) جمعية، تركزها في المجال الخيري بنسبة (62%)، قابلية غير الفاعل منها للحل البالغ متوسطه السنوي (89.33) جمعية، عدم حصول غالبيتها على مشاريع التمويل الاجنبي (94%) ومنح المشاريع التنموية (95%) والدعم النقدي (98%) من قبل صندوق دعم الجمعيات، وتأثرها بحصيلة ظروفها الخارجية (61.53%) أكثر من حصيلة ظروفها الداخلية (38.47%).

ب. نتائج تحليل وضع الجمعيات في الأردن:

كثرة سلبيات الجمعيات الناتجة عن مداخلتها (46 سلبية) وعملياتها (13 سلبية) وظروفها السياسية (28 سلبية) والاقتصادية (17 سلبية) والاجتماعية (14 سلبية) والتقنية (9 سلبيات) والتشريعية (8 سلبيات)، مقارنة بقلّة إيجابياتها الناتجة عن نفس مصادر سلبياتها، كما يظهر من معطيات الجداول أعلاه ذوات الأرقام 5 و 6 و 7 .

ت. رؤية الاستراتيجية ورسالتها:

للاستراتيجية رؤيتها ومفادها "جمعيات قادرة على البقاء والنماء"، ورسالتها ونصها "تدخل الدولة الأردنية من خلال أجهزتها التنفيذية والتشريعية والقضائية لتعزيز قدرة الجمعيات على البقاء والنماء من خلال إزالة الظروف السلبية المحيطة بالجمعيات من داخلها وخارجها".

ث. أهداف الاستراتيجية ومؤشرات أدائها وأنشطتها التنفيذية، يلخصها الجدول التالي:

الجدول (8): أهداف استراتيجية الجمعيات في الأردن ومؤشرات أدائها وأنشطتها التنفيذية

الأنشطة التنفيذية	مؤشر الأداء	الهدف
تدخلات لمعالجة سلبيات	عدد سلبيات	خفض عدد سلبيات مداخلات
مداخلات وعمليات نظام الجمعيات	مداخلات وعمليات	وعمليات نظام الجمعيات الأردني

الأردني، الواردة في الجدولين 5 و6	نظام الجمعيات الأردني	من 59 سلبية إلى الصفر خلال الفترة الواقعة ما بين 2018- 2030
تدخلات لمعالجة الظروف (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية) السلبية المحيطة بالجمعيات، الواردة في الجدول 7	عدد الظروف (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية) السلبية المحيطة بالجمعيات	خفض عدد الظروف (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية) السلبية المحيطة بالجمعيات من 76 ظرف سلبي إلى الصفر خلال الفترة الواقعة ما بين 2030 - 2018

ج. مخاطر الاستراتيجية المحتملة وطرق إدارتها:

- عدم تبني مجلس إدارة سجل الجمعيات أو وزارة التنمية الاجتماعية للاستراتيجية والتنسيق بها لمجلس الوزراء؛ لطول مدة تنفيذها وحاجتها للتمويل وصعوبة تنفيذ بعض أنشطتها، مما يتطلب إعداد خطة لكسب تأييد أعضاء المجلس والوزارة .
- طول مدة نظر الحكومة في إقرار الاستراتيجية؛ لأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتشريعية، مما يستدعي إعداد خطة لكسب تأييد أعضاء مجلس الوزراء.
- تشهير وسائل الإعلام في سلبيات بيئة الجمعيات، مما يتطلب تبصير ممثلي هذه الوسائل بإيجابيات بيئة الجمعيات وسلبياتها وسبل النهوض بأوضاع الجمعيات.

2. استنتاجات الدراسة:

- أ. بيئة الجمعيات في الأردن مفعمة بالسلبيات ولا تشكل أي اهتمام يذكر بالنسبة لمجلس إدارة سجل الجمعيات بالرغم من كونها من إحدى مهمة.
- ب. تأثر الجمعيات في الأردن بظروفها الخارجية أكثر من ظروفها الداخلية، مما يتطلب تدخل الدولة لمناصرة الجمعيات وتمكينها.

ت. قابلية سلبيات بيئة الجمعيات في الأردن للإزالة أو للتدخل بها وفق إطارها الاستراتيجي، الذي اقترحته الدراسة، الممكن لمجلس إدارة سجل الجمعيات تبنيه والتنسيب به لمجلس الوزراء؛ لغاية تنفيذه ومراقبته وتقييمه.

3. توصيات الدراسة:

- أ. تبني مجلس إدارة سجل الجمعيات للدراسة الحالية والتنسيب بها لمجلس الوزراء.
- ب. عقد ورشات عمل لممثلي الوزارات المختصة ، بهدف بيان طبيعة التدخلات الكفيلة في معالجة سلبيات الجمعيات.
- ت. إجراء دراسة حول تحليل مخاطر الجمعيات على مستويات الجمعيات ومتلقي ومقدمي خدماتها والوزارات المختصة بها؛ بهدف التخطيط لتلك المخاطر.

4. مقترحات الدراسة:

- أ. إعداد خطة لكسب تأييد المؤثرين في أوضاع الجمعيات بشأن اعتمادهم للإطار الاستراتيجي للجمعيات في الأردن، الذي أعدته هذه الدراسة.
- ب. نشر نتائج هذه الدراسة عبر وسائل الإعلام المحلية؛ لتحريك الرأي العام الأردني نحو قضايا الجمعيات.
- ت. اعتماد الحكومة لمخرجات الدراسة الحالية في الرد على ملاحظات المركز الوطني لحقوق الإنسان ولجان حقوق الإنسان بالأمم المتحدة .
- ث. استعمال نتائج هذه الدراسة في إعداد الحقائق التدريبية الخاصة بأعضاء مجلس إدارة سجل الجمعيات وموظفي الوزارات المختصة بالجمعيات وموظفي جل الجمعيات والعاملين في المركز الوطني لحقوق الإنسان وأعضاء الاتحاد العام للجمعيات الخيرية.

المراجع

- الاستشاريون العرب، مسودة الخطة الاستراتيجية لسجل الجمعيات للسنوات 2016-2020، 2015، (تقرير غير منشور)، 2014 .
- الأمم المتحدة، حقوق الإنسان (مجموعة صكوك دولية)، المجلد الأول، الجزء الأول، 2002.
- إيان كريب، النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة محمد حسين غلوم، مراجعة محمد عصفور، عالم المعرفة، العدد 244، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب- الكويت، 1999.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2009 (تحديات أمن الإنسان في الدول العربية)، 2010.
- جامعة بني سويف، فريق من أعضاء هيئة التدريس بكلية الآداب، المسح الاجتماعي الشامل للجمعيات والمؤسسات الأهلية في محافظة بني سويف، 2017.
- دائرة الإحصاءات العامة، تقرير النتائج الرئيسية للتعداد العام للسكان والمساكن 2015 ، 2016.
- سجل الجمعيات، تقرير غير منشور حول عدد الجمعيات المسجلة خلال سنوات الفترة 2008-2016 ، 2017 .
- صندوق دعم الجمعيات، عدد الجمعيات الحاصلة على دعم نقدي من صندوق دعم الجمعيات في عامي 2016 و 2017 ، تقرير غير منشور، 2017.
- صندوق دعم الجمعيات، عدد الجمعيات الحاصلة على منح من صندوق دعم الجمعيات في عام 2017 ، تقرير غير منشور، 2017 .
- غانم هنا، بناء المجتمع، مطبعة الاتحاد، دمشق، 1981.
- فواز رطروط، أهداف مهنة العمل الاجتماعي الأردني وأنشطتها التنفيذية والتغذية الراجعة عليهما من وجهة نظر بعض الأكاديميين والممارسين الاجتماعيين، مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث التخصصية، المجلد 2، العدد 2، تموز 2017 .
- فواز رطروط، تقييم إدارة التحولات الاجتماعية في الدول العربية، مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث التخصصية، المجلد 2، العدد 1، نيسان 2017 .
- محمد يعقوب وصادق أبو عزام، الحق في تكوين الجمعيات في الأردن: نظرة تحليلية ورؤى مستقبلية : دراسة قانونية وميدانية، دراسة مقدمة إلى برنامج المنح البحثية بالمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2011.
- محمود حشمة، خطة كسب التأييد لتطوير البيئة القانونية لمنظمات المجتمع المدني الأردنية، وثيقة غير منشورة، 2017.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2011 ، 2012.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2012 ، 2013.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2013 ، 2014.

- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2014 ، 2015.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2015 ، 2016.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقرير أوضاع حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية 2016 ، 2017.
- المفوضية السامية لحقوق الإنسان ورابطة المحامين الدولية، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل (دليل بشأن حقوق الإنسان حاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين)، 2003.
- المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التنمية الاجتماعية، قطاع الجمعيات: الواقع والتحديات (تقرير غير منشور)، 2017 .
- المنتدى الإنساني للإغاثة ووزارة التنمية الاجتماعية، دور الجمعيات والهيئات الاجتماعية في العمل الإنساني ومعوقاته، نتائج ورشة العمل المعقودة في فندق " فورسيزن" بعمان- الأردن خلال شهر شباط 2006 .
- المنسق الحكومي لحقوق الإنسان، الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للسنوات 2016-2025 ، 2016 .
- هاجر تركي نصار، الجودة الشاملة وتطوير خدمات الرعاية الاجتماعية في منظمات المجتمع المدني في المملكة الأردنية الهاشمية، رسالة دكتوراه، جامعة حلوان، 2011.
- وجيه عزايذة ، وكالات الأمم المتحدة المعنية بقضايا اللجوء الإنساني وحدود التداخل بين ادوارها ومهامها واثرها في الدول المستضيفة للاجئين، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثاني حول اللاجئين في الشرق الأوسط ، عمان، أيار 2017 .
- وزارة التخطيط والتعاون الدولي، رؤية الأردن 2025 ، 2015 .
- وزارة التنمية الاجتماعية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مسح الجمعيات الخيرية المقدمة لخدمات الحماية الاجتماعية، تقرير غير منشور، 2016 .
- وزارة التنمية الاجتماعية، التشريعات النازمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية، 2015.
- وزارة التنمية الاجتماعية، التشريعات النازمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية وشركائها المؤسسين، 2006 .
- وزارة التنمية الاجتماعية، الجمعيات الخيرية، تقرير غير منشور، 2017 .
- وزارة التنمية الاجتماعية، المؤتمر الوطني الأردني للعمل الاجتماعي، 1998.

- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير أستمادة منظمات المجتمع المدني لعام 2013 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير أستمادة منظمات المجتمع المدني لعام 2012 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، تقرير أستمادة منظمات المجتمع المدني لعامي 2014/2015 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.